

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الثالثة والخمسون
الملحق رقم ٥ زاي (A/53/5/Add.7)

صندوق الأمم المتحدة للسكان

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن فترة
السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧
وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ١٩٩٨

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
	كتابا الإحالة
١	١٥ - ١ / كانون الأول/ ٣١	الأول - التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ١٩٩٧ ديسمبر
٥	١٠١ - ١	الثاني - تقرير مجلس مراجعي الحسابات
٥	موجز
٧	٩ - ١	ألف - مقدمة
١٠	٢٧ - ١٠	باء - نفقات البرامج التي تتحملها الوكالات المنفذة
١٤	١٠٠ - ٢٨	جيم - مسائل الإدارة
٢٢	١٠١	دال - تنويه
٢٣		مرفق - متابعة الإجراءات التي اتخذت لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥
٤٢	الثالث - رأي مراجعي الحسابات
٤٣	الرابع - المصادقة على البيانات المالية
٤٤	الخامس - البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
٤٥	البيان الأول - بيان الإيرادات والتفقات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
٤٧	البيان الثاني - بيان بالأصول والخصوم واحتياطيات وأرصدة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
٤٩	البيان الثالث - التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
٥١	البيان الرابع - بيان حركة أرصدة الموارد لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧

المحتويات (تابع)

الصفحة

الجدول ١ -	حالة التبرعات المعلنة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	٥٢
الجدول ٢ -	الصندوق العام: إيرادات ونفقات متنوعة في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	٥٩
الجدول ٣ -	الصندوق العام: النفقات البرنامجية للوكالات المنفذة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	٦٠
الجدول ٤ -	الصندوق العام: المخصصات غير المنفقة من تكاليف المشاريع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	٦٢
الجدول ٤-١ -	الصندوق العام: المخصصات غير المنفقة لخدمات الدعم التقني	٦٣
الجدول ٥ -	الصندوق العام: اعتمادات ونفقات ميزانية الخدمات الإدارية وخدمات دعم البرامج لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	٦٤
الجدول ٦ -	الصناديق الاستثمارية: بيان حسابات فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	٦٥
الجدول ٧ -	الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ ملاحظات على البيانات المالية	٦٨ ٦٩

كتابا الإحالة

٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٨

سيدي،

عملا بالمادة ١١٦-٢ (ب) من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، يشرفني أن أقدم البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، التي أقرها بمقتضى هذا الكتاب.

وأحيل أيضا نسخا من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق الاحترام.

(توقيع) هيروفومي أندو

عن نغيس صادق

المديرة التنفيذية لصندوق

الأمم المتحدة للسكان

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة

نيويورك

سيدي،

يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، التي قدمتها المديرية التنفيذية. وقد فحصت هذه البيانات، وهي تتضمن الرأي الفني لمجلس مراجعي الحسابات.

ويشرفني أن أقدم، بالإضافة إلى ذلك، تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الحسابات المذكورة أعلاه.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق احترامي.

(توقيع) فيفاي كريشنا شونغلو
المراقب المالي ومراجع الحسابات
العام للهند ورئيس مجلس
مراجعي الحسابات للأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية

في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧

١ - تتشرف المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان بأن تقدم، طيه، التقرير المالي للصندوق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

٢ - ويقدم الصندوق حساباته عن فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ طبقاً للتغييرات التي طرأت على الإجراءات المالية للصندوق والتي وافقت عليها الجمعية العامة في الفقرة ٦ من قرارها ٢٣٥/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠. وتتألف الحسابات من أربعة بيانات مدعومة بثمانية جداول ترافتها ملاحظات تشكّل جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية، وتغطي كذلك الصناديق الاستثمارية التابعة للصندوق التي أنشأها المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ صندوق الأمم المتحدة للسكان أو المديرية التنفيذية لأغراض الأنشطة السكانية.

٣ - ويجرى تقديم حسابات السنتين طبقاً للبند ١٦-١ من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، الذي اعتمده مجلس الإدارة في دورته السابعة والثلاثين بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٣٦/٩٠.

حسابات الوكالات المنفذة

٤ - وفقاً للبند ١٧-١ (ب) من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، تضم بيانات الصندوق المالية البيانات المأخوذة من حسابات فترة السنتين للوكالات المنفذة فيما يتعلق بحالة الأموال المخصصة لها لتنفيذ مشاريع الصندوق خلال فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

٥ - ووفقاً لتوصيات من مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، وافق صندوق الأمم المتحدة للسكان على قبول خطاب اعتماد من مراجعي الحسابات التابعين للمنظمة، يحل محل بيانات مدققة منفصلة للصناديق التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان والتي تديرها وكالات الأمم المتحدة.

٦ - والمراجعون في مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة هم المراجعون الخارجيون لحسابات صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومراجعو حسابات اللجان الاقتصادية الإقليمية التابعة للأمم المتحدة وغيرها من منظمات وبرامج الأمم المتحدة التي تنفذ مشاريع ممولة من الصندوق، وهي:

الأمم المتحدة

اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

اللجنة الاقتصادية لأوروبا

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)

وذكر المجلس، فيما يتعلق بمنظمات وبرامج الأمم المتحدة المذكورة أعلاه، أنه لن يصدر رأيا فنيا منفصلا فيما يتعلق بالنفقات البرنامجية وتكاليف دعم البرامج الممولة من الصندوق.

٧ - وإذا جرى الإبلاغ عن أي تغييرات في الحسابات المراجعة لمنظمات وبرامج الأمم المتحدة التي تنفذ مشاريع ممولة من صندوق الأمم المتحدة للسكان، فسيبلغ الصندوق هذه التغييرات إلى الجمعية العامة والمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/ صندوق الأمم المتحدة للسكان في دورات لاحقة. وسوف تقدم المديرية التنفيذية إلى دورة لاحقة من دورات المجلس التنفيذي نسخا من البيانات المالية المراجعة لوكالات الأمم المتحدة المنفذة وتقارير مراجعة حساباتها، إن وجدت، ونسخا من أية قرارات ذات صلة تكون قد اعتمدها مجالس إدارتها، حسبما يقتضي البند ١٧-١ (ب) من النظام المالي للصندوق.

المركز المالي للصندوق

٨ - كما يتبين من البيان الرابع، بلغ رصيد الصندوق العام من الموارد والاحتياطيات ٩١,٧ مليون دولار في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وتلقى الصندوق خلال فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ إيرادات مقدارها ٥٩٨,٤ مليون دولار اشتملت على إيرادات من تقاسم التكاليف قدرها ٠,٩ مليون دولار. وتكبد نفقات قدرها ٦٠٣,٩ ملايين دولار، مما أسفر عن زيادة في النفقات على الإيرادات قدرها ٥,٥ ملايين دولار كما يتضح من البيان الأول.

٩ - ويبين البيان الرابع أن رصيد موارد واحتياطيات الصندوق العام بلغ ٧٩,٥ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، بعد تحويل مبلغ ٦,٧ ملايين دولار إلى الصناديق الاستثمارية.

النفقات البرنامجية ونفقات خدمات الدعم الإداري والبرنامجي

١٠ - منح المجلس التنفيذي المديرية التنفيذية، خلال دورته السنوية المعقودة في نيويورك، في حزيران/يونيه ١٩٩٥، سلطة الإنفاق على البرامج، في حدود مبلغ ٢٦٣ مليون دولار في عام ١٩٩٦ (الفقرة ٢ من المقرر ١٦/٩٥). وخلال دورته السنوية المعقودة في جنيف، في حزيران/يونيه ١٩٩٧، منح المجلس التنفيذي المديرية التنفيذية سلطة الإنفاق على البرامج، في حدود مبلغ ٢٥٧ مليون دولار في عام ١٩٩٧ (الفقرة ٢ من المقرر ٢٦/٩٦). وبذلك يصل مجموع المبالغ المشمولة بسلطة الإنفاق البرنامجي خلال فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، إلى ٥٢٠ مليون دولار. بيد أن مجموع مخصصات المشاريع في نهاية السنة في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ بلغ ٥٣٨,٤ مليون دولار، كما يتضح من الجدول ٤، منها مبلغ ١٠٩,٥ ملايين دولار، يمثل

اعتمادات غير منفقة مرحلّة من عام ١٩٩٥. وبلغت المخصصات غير المنفقة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، ١٠٧,٦ ملايين دولار، وستبلغ بالنسبة للسنوات المقبلة ١٩٨,٧ مليون دولار. فضلا عن ذلك، وكما يتبين من الجدول ٥، بلغ صافي المخصصات الإجمالية في ميزانية الدعم لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦، ١٢٦,٨ مليون دولار، وهو المبلغ الذي وافق عليه المجلس التنفيذي في دورته العادية الثالثة المعقودة في عام ١٩٩٥ (المقرر ٣٥/٩٥). وكان الرصيد غير المرتبط به حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، ١٥,٨ مليون دولار.

١١ - ويرد في البيان الأول توزيع لنفقات فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦. وتشمل مبلغ ٤٩٢,٨ مليون دولار للنفقات البرنامجية، بما في ذلك خدمات الدعم التقني والخدمات الإدارية والتنفيذية وتكاليف الدعم التي تحملها الصندوق، إضافة إلى مبلغ ١١١,١ مليون دولار لميزانية الدعم لفترة السنتين (خدمات الدعم الإداري والبرنامجي)، بعد أن أخذت في الاعتبار مبالغ قيدت لحساب الصندوق قدرها ١٠,٨ ملايين دولار متأتية من خدمات الدعم البرنامجي. وتتضمن نفقات خدمات الدعم الإداري والبرنامجي مبلغ ٥٧,٣ مليون دولار يتعلق بالدعم البرنامجي الميداني (انظر الجدول ٦).

١٢ - وفي فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦، كانت نسبة نفقات المشاريع إلى مخصصات المشاريع في نهاية السنة، ٨٠ في المائة، مقابل ٧٩,٨ في المائة خلال فترة السنتين السابقة. وفيما يلي توزيع موجز لتلك النفقات (بملايين دولارات الولايات المتحدة):

النسبة المئوية من المجموع	المبلغ	الوكالة المنفذة
١١,٥	٤٩,٧	الوكالات المنفذة التابعة للأمم المتحدة
٢٨,١	١٢٠,٩	الحكومات
٤٥,٣	١٩٥,٤	صندوق الأمم المتحدة للسكان ^(١)
١٥,١	٦٤,٩	المنظمات غير الحكومية
١٠٠,٠	٤٢٠,٩	المجموع

(١) شملت المشاريع التي نفذها صندوق الأمم المتحدة للسكان قيام وحدة المشتريات بمقر الصندوق بتقديم مساعدة في مجال المشتريات تتعلق بمشاريع حكومية قيمتها ٧٢,٦ مليون دولار.

وكانت نسبة نفقات خدمات الدعم التقني إلى الميزانية المعتمدة ٩٢,٠ في المائة في فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦. وبلغت نفقات خدمات الدعم الإداري والبرنامجي ٨٧,٦ في المائة من اعتمادات فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦.

حالة الاحتياطي التشغيلي

١٣ - أنشأ مجلس الإدارة الاحتياطي التشغيلي في كانون الثاني/يناير ١٩٧٣ بمستوى قدره ٢٠ مليون دولار لضمان الاستقرار والسلامة المالية لبرنامج صندوق الأمم المتحدة للسكان. وقرر مجلس الإدارة في دورته الثامنة والثلاثين في المقرر ٣٦/٩١، أن يحدد مستوى الاحتياطي التشغيلي عند ٢٠ في المائة من إيرادات الموارد العامة لكل سنة من خطة عمل الصندوق، وأن يجري استعراضا لمستوى الاحتياطي هذا مرة كل سنتين. وفي ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، بلغ الاحتياطي التشغيلي ٦٣ مليون دولار. وسيجري استعراض لمستوى الاحتياطي التشغيلي في عام ١٩٩٨.

وضع السيولة

١٤ - في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، كانت لصندوق الأمم المتحدة للسكان أرصدة مصرفية بعملات قابلة للتحويل واستثمارات ودائع لأجل بلغت ١٥١,٦ مليون دولار، منها ٤ ملايين دولار من الاستثمارات في ودائع لأجل للاحتياطي المخصص لتوفير أماكن إقامة ميدانية و ٦٣ مليون دولار من الاستثمارات في ودائع لأجل للاحتياطي التشغيلي، ومبلغ ٥٤,٧ مليون دولار خاصة بالصناديق الاستثمارية التابعة للصندوق (انظر البيان الثاني والجدول ٧). وقد سجلت الاستثمارات المبينة في البيان الثاني والجدول ٧ بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة، والذي أصبح ساريا في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

الصناديق الاستثمارية

١٥ - يبين الجدول ٦ بيان الحسابات لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ للصناديق الاستثمارية التي أنشأتها المديرية التنفيذية من أجل البرامج وخدمات الشراء وغيرها من الأنشطة السكانية الخاصة الممولة من مصادر ثنائية ومتعددة الأطراف. وبلغ الرصيد غير المنفق للصناديق الاستثمارية ٢٣,٧ مليون دولار في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وكان مجموع التبرعات الواردة من الحكومات ومن مصادر أخرى خلال فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦ ٧٥,٧ مليون دولار. وعلاوة على ذلك، بلغت إيرادات العوائد والإيرادات المتنوعة ٩,٧ ملايين دولار. أما المبلغ الإجمالي الذي كان متاحا للبرمجة في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ فقد بلغ ١٠٩,١ ملايين دولار. وبلغ إجمالي النفقات البرنامجية، بما في ذلك تكاليف الدعم ٦١,٢ مليون دولار، وبقي بذلك رصيد غير منفق قدره ٤٧,٩ مليون دولار كرصيد افتتاحي لعام ١٩٩٨.

الفصل الثاني

تقرير مجلس مراجعي الحسابات

موجز

قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة عمليات صندوق الأمم المتحدة للسكان. كما شهد المجلس بصحة البيانات المالية للصندوق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وقام بمراجعات إدارية لإدارة الموارد النقدية والممتلكات والموارد البشرية للصندوق.

وفيما يلي الاستنتاجات الرئيسية التي خلص إليها المجلس:

(أ) لم ترد من الحكومات والمنظمات غير الحكومية تقارير مراجعة الحسابات، المتعلقة بالنفقات البرنامجية البالغ مجموعها ٨٣,١ مليون دولار. وقد أدرجت هذه النفقات في البيانات المالية للصندوق، غير أنه لم تكن لدى المجلس، بسبب انعدام تقارير مراجعة الحسابات، إثباتات كافية تسمح له بالإدلاء برأي فني بشأنها. ومن ثم استبعد المجلس تلك النفقات من نطاق رأيه؛

(ب) لم يكشف الصندوق، في بياناته المالية، عن قيمة التبرعات العينية، خلافا لما تقتضيه المعايير المحاسبية للأمم المتحدة؛

(ج) كانت لدى الحكومات والمنظمات غير الحكومية، في نهاية عام ١٩٩٧، سلف بلغت ١٨,١ مليون دولار تجاوزت نسبة الربع من النفقات المسوح بها؛

(د) ليست لدى الصندوق مؤشرات أداء في أماكن العمل، ولا سيما فيما يتعلق بالتكاليف والكثافة الوظيفية، بما يسمح له بتحليل الاتجاهات وإجراء مقارنات مع منظمات أخرى؛

(هـ) لم توفر أماكن عمل بالمجان للصندوق سوى ٢١ حكومة، ولم يبرم الصندوق اتفاقات مع البلدان المضيفة تقتضي من الحكومات توفير أماكن بالمجان؛

(و) بينما شهد العدد الإجمالي للموظفين الميدانيين زيادة كبيرة، ظل العدد الإجمالي لموظفي المقر ثابتا نسبيا. ونتيجة لذلك، تغيرت نسبة موظفي المقر إلى موظفي الميدان حيث انتقلت من ٢,٣:١ في الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ إلى ٣:١ في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩.

وتنص التوصيات الرئيسية الواردة في التقرير على أن يقوم صندوق الأمم المتحدة للسكان بما يلي:

(أ) التطبيق الصارم للحكم الوارد في الدليل المالي، الذي يقضي بعدم تقديم سلف ما لم تكن تقارير المدفوعات جاهزة، وألا تتجاوز أي سلف يؤذن بها نسبة الربح من النفقات المقدرة؛

(ب) التفاوض مع الحكومات لتوفر أماكن عمل بالمجان أو تساهم في تكاليف الأماكن؛

(ج) إجراء دراسة استعراضية شاملة عن الموظفين، بما في ذلك بحث العلاقة بين المقر والمكاتب الميدانية لضمان توازن مناسب بين اللامركزية والمراقبة وتوفير قدر كاف من الدعم للمكاتب الميدانية.

وترد في الفقرة ٩ من هذا التقرير قائمة بالتوصيات الرئيسية الصادرة عن المجلس.

ألف - مقدمة

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د - ١). المؤرخ ٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٤٦ والمادة السابعة عشرة من النظام المالي للصندوق. وجرت عملية المراجعة وفقا للمادة الثانية عشرة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ومرفقه، وللمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتقضي تلك المعايير بأن يقوم المجلس بتخطيط مراجعة الحسابات وإجرائها للتحقق على نحو معقول من أن البيانات المالية خالية من أي أخطاء جسيمة.

٢ - وتمت مراجعة الحسابات، في المقام الأول، لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت النفقات المقيدة في البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ قد تكبدت للأغراض التي أقرتها الهيئات الإدارية؛ وما إذا كان قد تم على النحو السليم تصنيف الإيرادات والنفقات وتسجيلها وفقا للنظام المالي والقواعد المالية؛ وما إذا كانت البيانات المالية للصندوق تعكس بصدق الوضع المالي حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا، على سبيل الاختبار، للسجلات المحاسبية وغير ذلك من الإثباتات الداعمة، في حدود ما رآه المجلس ضروريا لأخذ فكرة عن البيانات المالية. وتمت عمليات الفحص بمقر الصندوق في نيويورك وبالمكاتب الميدانية في إكوادور وإندونيسيا وأوغندا وبيرو وجمهورية تنزانيا المتحدة والغلبين.

٣ - وبالإضافة إلى عملية الفحص التي أجراها للحسابات والمعاملات المالية، قام المجلس باستعراضات بموجب المادة ١٢-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، تتعلق أساسا بكفاءة الإجراءات المالية والضوابط المالية الداخلية، وبوجه عام، بإدارة وتنظيم صندوق الأمم المتحدة للسكان. وفي ١٩٩٦-١٩٩٧، فحص المجلس إدارة الصندوق للممتلكات النقدية والموارد البشرية.

٤ - وواصل المجلس اتباع ممارسته المتمثلة في الإبلاغ عن نتائج عمليات مراجعة محددة في رسائل إدارية تتضمن ملاحظات وتوصيات مفصلة، موجهة للإدارة.

٥ - ويتضمن هذا التقرير مسائل ينبغي، في نظر المجلس، توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وقد نوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع الإدارة التي أوردت آراؤها، حسب الاقتضاء، في هذا التقرير.

٦ - وترد في الفقرة ٩ التوصيات الرئيسية الصادرة عن المجلس بينما ترد في الفقرات ١٠ إلى ١٠٠ تفاصيل الاستنتاجات.

١ - التوصيات السابقة التي لم تنفذ بالكامل

٧ - وفقا للفقرة ٧ من الجزء ألف من قرار الجمعية العامة ٢٢٥/٥١ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، أبرز المجلس، بشكل منفصل أدناه، التوصيات الواردة في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ وما قبلها، والتي لم تنفذها الإدارة تنفيذا كاملا:

(أ) أوصى المجلس، في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١، بأن يتم، دون مزيد من التأخير، استكمال دليل سياسات وإجراءات الصندوق. وقد علّق المجلس على هذا القصور عدة مرات منذ عام ١٩٨٥، ولكن التقدم المحرز في هذا الشأن ظل بطيئا. وأصدرت فرقة عاملة أنشئت في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ جزءا كبيرا من الدليل في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧؛ غير أن نسبة ما أعد من الدليل لم تتجاوز حتى الآن ٨٠ في المائة. وأبلغ الصندوق المجلس بأن أسباب التأخير تعزى إلى أن استكمال الدليل تزامن مع إجراء مراجعة وافية لمجموع عملية البرمجة في الصندوق؛

(ب) وأوصى مجلس مراجعي الحسابات، في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣، بأن توجّه جميع طلبات الشراء عن طريق وحدة المشتريات. وفي الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، اكتشف المجلس أن شعبة الإعلام والعلاقات الخارجية بصندوق الأمم المتحدة للسكان تتصل بالشركات الاستشارية مباشرة وليس من خلال وحدة المشتريات. وفي حالة واحدة قدمت رسميا شركة استشارية واحدة عرضا إلى شعبة الإعلام والعلاقات الخارجية، أعطت لجنة استعراض العقود موافقة محدودة بشأن مرحلة أولية، بتكلفة ٩٠٠ ٢٤ دولار، وأفادت بأن المراحل الأخرى، التي تبلغ تكلفتها ٦٥ ألف دولار إضافية تستوجب تقديم عطاءات تنافسية والامتنال السليم للإجراءات. وفي حالة أخرى، وافقت الشعبة على دفع مبلغ ٢٦٠ ٣٣ دولارا إلى شركة مقابل إصدار منشور وكان عرض الشركة أكبر العروض التي قدمها أصحاب العطاءات الثلاثة بشأن العقد، وكان مبلغ أقل العروض ٨٠٠ ٢٨ دولار. ووافقت لجنة استعراض العقود على العقد بأثر رجعي. والمجلس يساوره القلق من عدم الامتنال لتوصيته التي تقضي بأن تضطلع وحدة المشتريات بعمليات الشراء تلك. وأبلغ الصندوق المجلس بأنه تم تذكير الشعبة بضرورة الامتنال امتثالا كاملا لإجراءات الشراء.

٨ - ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، استعرض المجلس كذلك التدابير التي اتخذتها الإدارة لتنفيذ التوصيات الواردة في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥. ويتضمن مرفق هذا التقرير تفاصيل الإجراءات المتخذة وتعليقات المجلس.

٢ - التوصيات الرئيسية

٩ - يوصي المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي:

(أ) إبراز قيمة المساهمات العينية في ملاحظة ملحقة بالبيانات المالية (الفقرة ١٧):

(ب) وضع إجراءات تتيح التسجيل الدقيق لمعدات المشاريع غير المستهلكة التي تحتفظ بها الحكومات والمنظمات غير الحكومية وإظهار قيمة الموجودات في ملاحظة ملحقة بالبيانات المالية (الفقرة ٢١)؛

(ج) السعي إلى تعديل النظام المالي بما يقضي بأن تقيد كنفقات الخسائر الناجمة عن تغيير أسعار الصرف وموارد أخرى غير التبرعات وذلك تمشيا مع الممارسة المتبعة في مقر الأمم المتحدة (الفقرة ٢٤)؛

(د) التعجيل باستلام تقارير الدفع المتأخرة المتعلقة بالمشاريع التي تنفذها الحكومات والمنظمات غير الحكومية (الفقرة ٣٦)؛

(هـ) التطبيق الصارم للحكم الوارد في الدليل المالي والذي يقضي بعدم تقديم سلف ما دامت تقارير الدفع غير جاهزة وألا تتجاوز أي سلف يؤذن بها نسبة الربح من النفقات المقدرة (الفقرة ٣٦)؛

(و) التفاوض مع الحكومات كيما توفر أماكن العمل بالمجان أو تساهم في تكاليف الأماكن (الفقرة ٦٥)؛

(ز) ضمان إدراج أهداف تتعلق بالأداء ومعايير خاصة بالخدمات في الاتفاق المعياري بشأن الخدمات المشتركة (الفقرة ٧٧)؛

(ح) إجراء دراسة استعراضية شاملة عن الموظفين، بما في ذلك بحث العلاقة بين المقر والمكاتب الميدانية لضمان توازن مناسب بين اللامركزية والمراقبة، وتوفير قدر كاف من الدعم للمكاتب الميدانية (الفقرة ٨٤)؛

(ط) وضع تدابير أكثر دقة لحجم العمل، تتعلق تحديداً بكامل أنواع الأعمال المضطلع بها، لضمان التكافؤ بين عدد الموظفين في فئة الخدمات العامة والاحتياجات (الفقرة ٨٧)؛

(ي) وضع نقاط إرشادية وتدابير تتعلق بحجم العمل بغية التحديد الدقيق لعدد الموظفين اللازمين من الفئة الفنية (الفقرة ٨٨)؛

(ك) كفاءة اختبار جميع النظم الحاسوبية حتى ثلاثم عام ٢٠٠٠، مع إتاحة مهلة كافية لمعالجة أي أوجه نقص (الفقرة ٩٩).

باء - المسائل المالية

١ - نفقات البرامج التي تتحملها الوكالات المنفذة

١٠ - أدرج صندوق الأمم المتحدة للسكان في بياناته المالية تفاصيل النفقات التي تتحملها الوكالات المنفذة نيابة عنه، والتي تشمل وكالات الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية. وتستند هذه المعلومات إلى بيانات النفقات التي أعدتها الوكالات المنفذة. وينبغي أن تدعم هذه البيانات بشهادات مراجعة يقدمها مراجعو الحسابات الخارجيون للوكالات المعنية. وفي فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، تحملت الوكالات المنفذة مبلغ ٢٧١,٨ مليون دولار في شكل نفقات للبرامج بموجب هذه الترتيبات كما هو مبين في الجدول ١.

الجدول ١ - نفقات البرامج التي تحملتها الوكالات المنفذة ١٩٩٧-١٩٩٦

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

النسبة المئوية	النفقات المراجعة	المجموع	الخدمات الإدارية والتنفيذية	الدعم التقني	تكاليف المشاريع	الوكالة المنفذة
١٠٠,٠	٨٣,٤	٨٣,٤	٢,٩	٣٠,٨	٤٩,٧	وكالات الأمم المتحدة (باستثناء صندوق الأمم المتحدة للسكان)
٦٠,١	٧٢,٦	١٢٠,٩	-	-	١٢٠,٩	الحكومات
٤٨,٥	٣٢,٧	٦٧,٦	٢,٤	٠,٣	٦٤,٩	المنظمات غير الحكومية
٦٩,٥	١٨٨,٧	٢٧١,٩	٥,٣	٣١,١	٢٣٥,٥	المجموع (باستثناء صندوق الأمم المتحدة للسكان)

١١ - وللحصول على ضمان كاف بأن الأموال المقدمة كسلف للوكالات المنفذة والحكومات، والمبلغ عنها في بيانات الصندوق المالية، قد أنفقت على مشاريعه بطريقة سليمة، يعتمد المجلس على عمل مراجعي حسابات خارجيين آخرين، كما يتبين ذلك من تقارير مراجعي الحسابات، أو رسائل التصديق.

١٢ - وحتى تاريخ وضع تقرير المجلس في صيغته النهائية، لم تكن تقارير المراجعة قد وردت من الحكومات والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بنفقات برنامجها ٨٣,١ مليون دولار. وقد أدرجت هذه النفقات في بيانات الصندوق المالية، غير أنه نظرا لعدم وجود تقارير مراجعة لم تكن هناك

مستندات كافية ليتسنى للمجلس أن يكوّن رأياً بشأن مراجعتها. ولذلك، حد المجلس من نطاق رأيه فيما يتعلق بالمراجعة بحيث يستثني هذه النفقات.

١٣ - ويبين الجدول ٧، حتى تاريخ وضع الصيغة النهائية لتقرير المجلس، تقارير المراجعة التي وردت فيما يتعلق بالنفقات التي تحملتها الحكومات والمنظمات غير الحكومية خلال فترات السنتين الثلاث الماضية.

الجدول ٧ - مراجعة نفقات البرامج التي تحملتها الحكومات والمنظمات غير الحكومية، ١٩٩٥-١٩٩٠ (بملايين دولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٥-١٩٩٤			١٩٩٢-١٩٩٧			١٩٩١-١٩٩٠			الوكالة المنفذة
النسبة المئوية	النفقات المراجعة	النفقات	النسبة المئوية	النفقات المراجعة	النفقات	النسبة المئوية	النفقات المراجعة	النفقات	
٧٦,٧	٧٧,٥	١٠١,١	٨٦,٧	٤٢,٢	٤٨,٧	٦٩,٥	٤٦,٩	٦٧,٥	الحكومات
٦٢,٣	٤١,٧	٦٦,٩	٩٦,٠	٤٠,٠	٤١,٦	٩٠,٧	٢٨,٥	٤٢,٤	المنظمات غير الحكومية

يبين الجدول ٧ أن معظم تقارير المراجعة قد استُلمت في نهاية الأمر. وعلى سبيل المثال، وفيما يتعلق بفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٧، استلم الصندوق تقارير مراجعة تغطي ٩٦ في المائة من نفقات المنظمات غير الحكومية و ٨٧ في المائة من نفقات الحكومات.

١٤ - ووضع صندوق الأمم المتحدة للسكان، بالتشاور مع مجلس مراجعي الحسابات، استراتيجية لتحسين نطاق تغطية مراجعة الحسابات ومواعيد استلام تقارير مراجعة الحسابات، تقضي بقيام كل مكتب من المكاتب القطرية بوضع خطة سنوية لمراجعة الحسابات تستهدف المشاريع العالية القيمة والتي تنطوي على مخاطر كبيرة لغرض مراجعة الحسابات؛ ورصد تنفيذ الخطط؛ واستعراض نوعية تقارير مراجعة الحسابات.

٢ - المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة

١٥ - قيّم المجلس مدى مطابقة البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وتبين من هذا الاستعراض أنه باستثناء الإبلاغ عن قيمة المساهمات العينية، فإن عرض البيانات المالية متسق مع المعايير.

١٦ - وتنص المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة على أن المبالغ الكبيرة من التبرعات العينية، التي يمكن أن تُستخدم في السياق الطبيعي للنشاط البرنامجي للمنظمة، ينبغي الإبلاغ عنها في البيانات المالية للمنظمة. ووفرت إحدى وعشرون حكومة أماكن لصندوق الأمم المتحدة للسكان مجاناً، غير أن قيمة إيجار

الأمكان لم يبلِّغ عنها في البيانات المالية. وقد ر مجلس مراجعي الحسابات قيمة الإيجار بنحو ٧٠٠ ٠٠٠ دولار خلال فترة السنتين.

١٧ - يوصي المجلس صندوق الأمم المتحدة للسكان بإيراد قيمة هذه التبرعات العينية في ملاحظة للبيانات المالية.

٣ - الصناديق الاستثمارية

١٨ - كان رصيد صندوقين من الصناديق الاستثمارية التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان سالباً إذ بلغ إجمالي العجز فيهما ١٥٥ ٠٠٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ (الجدول ٦) ويقضي البند ٥-٢ من النظام المالي للصندوق بأن يجري فقط الاضطلاع بجميع أنشطة الصناديق الاستثمارية على أساس التمويل الكامل. وتبين لمجلس مراجعي الحسابات أن هناك حالة واحدة تكبدت فيها منظمة غير حكومية نفقات على مشروع لم تكن تتوفر له الأموال اللازمة إذ أنه كان يتعين وقفه. وبناءً على ذلك اضطر صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى طلب المزيد من الأموال من الجهة المانحة لتغطية النفقات. وفي الحالة الثانية، تكبدت الوكالة المنفذة نفقات بلغت ١٥٣ ٠٠٠ دولار قبل استلام الأموال من الجهة المانحة. ويعتزم صندوق الأمم المتحدة للسكان تنسيق المعلومات بشأن دخل الصناديق الاستثمارية، وإيراداتها، ونفقاتها المقترحة وذلك لتفادي تكبد النفقات قبل استلام الأموال. وسيستعرض المجلس التقدم الذي أحرزه الصندوق بشأن الأخذ بنظام المراقبة الجديد هذا.

٤ - قوائم حصر الممتلكات غير المستهلكة

١٩ - قدّر صندوق الأمم المتحدة للسكان أن قيمة ممتلكاته غير المستهلكة في المقر وفي مكاتبه الميدانية بلغت في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ على التوالي ٢,٨ من ملايين الدولارات و ٦,٢ ملايين دولار. ويسر المجلس أن يلاحظ أنه تسلم مردودات مرضية من جميع المكاتب الميدانية باستثناء مكتب واحد مقارنة بفترة السنتين الماضيتين حيث تخلّف ١٥ مكتبا عن إرسال مردودات. بيد أنه لاحظ أنه لا تزال هناك مواطن ضعف في إمساك قوائم الحصر في المكاتب الميدانية، بما في ذلك عدم استكمالها ومقارنتها بانتظام مع الممتلكات غير المستهلكة. ووجه المجلس الانتباه إلى هذه المسألة في تقريره عن الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ ويساوره القلق لأنه لم يتحقق سوى تحسن طفيف. ويرى المجلس أن على الصندوق زيادة توعية المكاتب الميدانية بمسؤولياتها المتعلقة بقوائم حصر الممتلكات غير المستهلكة.

٢٠ - وفيما يتعلق بالممتلكات غير المستهلكة التي تحتفظ بها الحكومات والمنظمات غير الحكومية لأغراض المشاريع الممولة من صندوق الأمم المتحدة للسكان، يقضي البند ١٠٢٠٩ من الدليل المالي للصندوق أن على الحكومات والمنظمات غير الحكومية تقديم تقرير سنوي عن الممتلكات غير المستهلكة لممثلي صندوق الأمم المتحدة للسكان في غضون ٩٠ يوماً بعد نهاية السنة. ووجه مكتب استعراض مراجعة الحسابات والأداء الانتباه إلى عدم تقديم الحكومات والمنظمات غير الحكومية لقوائم حصر المشاريع، وإلى الأخطاء في القوائم المقدمة وعدم متابعة الممثلين للتناقضات. وأبلغ الصندوق المجلس أنه يؤكد في الجزء

المنقح المتعلق بالإدارة والبرمجة من دليل السياسات والإجراءات، على أهمية الاحتفاظ ببيانات دقيقة عن معدات المشاريع غير المستهلكة.

٢١ - ويوصي المجلس صندوق الأمم المتحدة للسكان بأن يضع إجراءات لغرض التسجيل الدقيق لمعدات المشاريع غير المستهلكة التي تحتفظ بها الحكومات والمنظمات غير الحكومية والكشف عن قيمة قوائم المعدات في حاشية للبيانات المالية.

٥ - احتياطي أماكن المكاتب الميدانية

٢٢ - وافق مجلس الإدارة (المجلس التنفيذي حالياً) في عام ١٩٩١ على إنشاء احتياطي لأماكن المكاتب الميدانية كان من المقرر استخدامه لتمويل حصة صندوق الأمم المتحدة للسكان من تكاليف بناء الأماكن المشتركة. وفي عام ١٩٩٤، دفع الصندوق سلفة قدرها مليون دولار من الاحتياطي لتغطية تكاليف بناء أماكن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وكان على صندوق الأمم المتحدة للسكان أن يتفق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على قيمة حصته النهائية من التكاليف وعلى المبلغ المتبقي الذي يتعين عليه دفعه. وأبلغ الصندوق مجلس مراجعة الحسابات أن المسألة لا تزال قائمة ريثما تنتهي عملية مراجعة حسابات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبقية تقارير المراقبة بشأن هذه المسألة.

٦ - إيرادات متنوعة

٢٣ - انخفض صافي الإيرادات/النفقات المتنوعة من إيرادات قدرها ٥,٢ ملايين دولار في الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ إلى نفقات زائدة على الإيرادات بما قدره ١,٩ مليون دولار في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. والسبب الرئيسي لهذا الانعكاس هو أن رقم الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ شمل ربحاً صافياً ناجماً عن الصرف قدره ١,١ مليون دولار، بينما شمل رقم الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ خسارة صافية ناجمة عن الصرف قدرها ٤,٥ ملايين دولار. ويرى المجلس أن على صندوق الأمم المتحدة للسكان أن يعرض الموقف بشفاافية أكبر في البيانات المالية وأن جميع بقية الخسائر الناجمة عن الصرف، باستثناء خسائر الصرف عند تحصيل التبرعات، ينبغي تحميلها بوصفها نفقات بدلاً من خصمها صافية من إيرادات متنوعة. ويقبل المجلس أن خسائر الصرف الناشئة عن التبرعات يمكن أن تعوض على نحو ملائم الإيرادات.

٢٤ - يوصي المجلس بتعديل النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان لينص على تحميل خسائر الصرف الناشئة عن بنود أخرى غير التبرعات بوصفها نفقات، كما تنص على ذلك الفقرة ٢٩ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (A/48/530، المرفق)، وتمشياً مع الممارسة المتبعة في مقر الأمم المتحدة.

٧ - سلف السفر

٢٥ - بلغت قيمة سلف السفر المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ ما قدره ١٧٨ ٠٠٠ دولار للموظفين و ١٤٦ ٤٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين. وبلغ الرقمان على التوالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

١٩٩٥ ما قدره ١١٨ ٤٠٠ دولار و ١٩ ٠٠٠ دولار. ولذلك ازدادت قيمة السلف المستحقة بنسبة ٥٠ في المائة و ٦٠ في المائة على التوالي بين فترتي السنتين. ولاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن ١٨ سلفة من السلف المقدمة للموظفين والبالغ مجموعها ٢١٣ ٢٤ دولارا و ٩٢ سلفة من السلف المقدمة للخبراء الاستشاريين والبالغ مجموعها ٣٦٤ ٨٥ دولارا كانت مستحقة منذ عام ١٩٩٦. وفضلا عن ذلك، كان هناك ثمانية موظفين في ذمتهم ما بين ثلاث وخمس سلفات منفصلة. وكان مجموع المبالغ المستحقة مخصصا منه خمسة أصداء سالبة للموظفين يبلغ مجموع قيمتها ٢٧٨ ٣ دولارا و ١٨ رصيذا للخبراء الاستشاريين يبلغ مجموع قيمتها ٢٩ ١٦٧ دولارا.

٢٦ - يوصي المجلس بأن يتخذ صندوق الأمم المتحدة للسكان إجراءات لاسترداد سلف السفر المستحقة، بما في ذلك، عند الاقتضاء، إجراءات لاستردادها من المرتبات في حالة عدم تقديم مطالبات السفر في غضون أسبوعين من السفر الفعلي، كما يقضي بذلك النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان.

٨ - شطب خسائر النقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات والمدفوعات على سبيل الهبة

٢٧ - أبلغ صندوق الأمم المتحدة للسكان عن خسائر تتعلق بالنقدية والمخزونات والأصول الأخرى يبلغ مجموعها ٦٦٥ ٨٠ دولارا. وشملت هذه الخسائر خسائر في معدات المكاتب الميدانية بما قيمته ٢٦٧ ٣٢ دولارا بسبب الاضطرابات السياسية في البلدان المعنية. وفضلا عن ذلك، حدد المجلس فقد مركبتين ودراجة نارية بقيمة إجمالية قدرها ٩٨١ ٢٦ دولارا كان قد تم تخصيصها لمشروع. وافترض صندوق الأمم المتحدة للسكان خطأ أنه لا حاجة الى الإبلاغ عن الخسائر في معدات المشاريع إلى المجلس. وأكد الآن الصندوق للمجلس أنه سيدرج جميع هذه الخسائر في تقريره إلى المجلس. ولم يتم الإبلاغ خلال هذه الفترة عن المدفوعات على سبيل الهبة.

جيم - مسائل الإدارة

١ - إدارة النقد

مقدمة

٢٨ - المركز النقدي لصندوق الأمم المتحدة للسكان حساس، ذلك أنه أعلن على سبيل المثال في عام ١٩٩٦ عن تبرعات للصندوق العام لصندوق الأمم المتحدة للسكان قيمتها ٣٠٢ من ملايين الدولارات، غير أن الصندوق لم يستلم في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ سوى ٢٢٢ مليون دولار في شكل إيرادات نقدية لتغطية نفقات قدرها ٣٠٠ مليون دولار. وبينما تم تسديد جزء كبير من الرصيد في عام ١٩٩٧، نشأ عن هذا النقص النقدي البالغ ٧٠ مليون دولار خلال عام ١٩٩٦ مشاكل كبيرة تتعلق بالتدفق النقدي خلال العام. وبناء على الملاحظات السابقة التي أبدتها المجلس وعلى الرغم من الجهود المصممة التي بذلتها صندوق الأمم المتحدة للسكان بلغ النقص في نهاية عام ١٩٩٧ ما قدره ٢١ مليون دولار، مقابل ٦٣٠ ٠٠٠ دولار في نهاية عام ١٩٩٥. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، بلغ حجم استثمارات الصندوق ١٥١ مليون دولار.

٢٩ - وفحص مجلس مراجعي الحسابات الإجراءات المتعلقة بإدارة النقد في الصندوق للتأكد من أن الصندوق:

- (أ) قد خفض مستوى السلف إلى الحد الأدنى؛
- (ب) أعاد النظر في الحاجة إلى أي احتياطات ومستواها؛
- (ج) زاد إيرادات الاستثمار إلى الحد الأقصى في حين احتفظ بقدر كاف من المرونة لمواجهة الاحتياجات؛
- (د) حصل الإيرادات دون تأخير.

السلف

٣٠ - تقضي المادة ٧-١١٤ من النظام المالي للصندوق بألا يزيد مستوى السلف حالياً على ريع النفقات، وينص البند ١٠٣٦ من الدليل المالي للصندوق على أنه لا تقدم سلف ريع سنوية ما لم يتم استلام حساب الربع السابق. وفضلاً عن ذلك، ينبغي أخذ أي سلف مستحقة في الاعتبار عند تحديد مبلغ السلفة التالية لها. ويتعين على المكاتب الميدانية أن تتأكد من مبررات طلب التمويل ومدى اتساقه مع خطة العمل السنوية الموافق عليها للمشروع.

٣١ - ويحدد الجدول ٣ مستوى السلف المستحقة لعام ١٩٩٧، في نهاية شباط/فبراير ١٩٩٨، وذلك فيما يتعلق بمشاريع الحكومات والمنظمات غير الحكومية. ويبين الجدول ٣ ما يلي:

- (أ) بالنسبة للحكومات: تحتفظ ٧٤ حكومة بسلف يبلغ مجموعها ١٨ مليون دولار، أي بزيادة قدرها ١١,٤ مليون دولار على نفقات ثلاثة أشهر؛
- (ب) بالنسبة لمشاريع المنظمات غير الحكومية: يحتفظ ٧٤٤ مشروعاً من مشاريع المنظمات غير الحكومية بسلف مجموع قيمتها ٩,٤ ملايين دولار، أي بزيادة قدرها ٧,٧ ملايين دولار على نفقات ثلاثة أشهر.

الجدول ٣ - السلف المستحقة في نهاية عام ١٩٩٧

(مقدرة في نهاية شباط/فبراير ١٩٩٨)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

السلف الزائدة على نفقات ثلاثة أشهر (٣-٤)	نفقات ثلاثة أشهر (٤)	السلف المستحقة (٣)	النفقات (٢)	السلف (١)	الوكالة المنفذة
١١,٤	٦,٦	١٨,٠	٢٦,٦	٤٤,٦	٧٤ حكومة حاصلة على سلف زائدة
(٣,٣)	٥,٠	١,٧	٢٠,٢	٢١,٩	٣٢ حكومة حاصلة على سلف تقل عن ربع النفقات
(٠,١)	صفر	(٠,١)	٠,٢	٠,١	٥ حكومات بأرصدة إقفال سالبة
٨,٠	١١,٦	١٩,٦	٤٧,٠	٦٦,٦	١١١ حكومة
٧,٧	١,٧	٩,٤	٦,٨	١٦,٢	٢٤٤ مشروعاً من مشاريع المنظمات غير الحكومية حاصلة على سلف زائدة
(٣,٠)	٤,٨	١,٨	١٩,١	٢٠,٩	١٠٩ مشاريع من مشاريع المنظمات غير الحكومية حاصلة على سلف تقل عن ربع النفقات
(٣,٥)	١,٤	(٢,١)	٥,٨	٢,٧	٥٨ مشروعاً من مشاريع المنظمات غير الحكومية بأرصدة إقفال سالبة
١,٢	٧,٩	٩,١	٣١,٧	٤٠,٨	٤١١ مشروعاً من مشاريع المنظمات غير الحكومية

٣٢ - ويحث المجلس بالتفصيل حسابات أموال تشغيل المشاريع لـ ٧٤ بلداً و ٢٤٤ مشروعاً من مشاريع المنظمات غير الحكومية حيث كانت السلف تزيد على نفقات الثلاثة أشهر المبلغ عنها. وتبين للمجلس ما يلي:

(أ) بالنسبة للحكومات: لم يقدم ١١ بلداً يبلغ مجموع سلفاتها المستحقة ٠,٧ مليون دولار أي تقارير مصروفات ربع سنوية فيما يتعلق بعام ١٩٩٧.

احتفظت البلدان المتبقية البالغ عددها ٦٣ بلداً بما مجموعه ٦٢١ مشروعاً. وبالنسبة لـ ٢٧٦ مشروع يبلغ مجموع سلفها المستحقة ٤,٤ ملايين دولار، لم ترد عنها تقارير أداء ربع سنوية لعام ١٩٩٧. وبالنسبة لـ ١٤٧ مشروعاً آخر من مشاريع هذه البلدان التي يبلغ مجموع سلفها المستحقة ٤,٧ ملايين دولار، كانت تقارير المصروفات لعام ١٩٩٧ غير كاملة؛

(ب) بالنسبة لمشاريع المنظمات غير الحكومية: من الـ ٢٤٤ مشروعاً التي نفذتها المنظمات غير الحكومية والتي تجاوزت فيها السلف المستحقة نفقات الثلاثة أشهر المبلغ عنها، وجد المجلس أن ١١٠ مشاريع التي يبلغ فيها مجموع السلف المستحقة ١,٨ مليون دولار لم ترد بشأنها تقارير إنفاق لعام ١٩٩٧، وكانت تقارير المصروفات لعام ١٩٩٧ غير كاملة بالنسبة لـ ٥٩ مشروعاً يبلغ مجموع سلفها المستحقة ٣,٦ ملايين دولار.

٣٣ - ولاحظ المجلس أن مستوى السلف المستحقة والسلف التي تتجاوز قيمتها نفقات ثلاثة أشهر قد ازدادت مقارنة بعام ١٩٩٦. بالنسبة للحكومات، تجاوز صافي السلف المستحقة البالغ ١٩,٦ مليون دولار في نهاية عام ١٩٩٧ ضعف صافي مجموع عام ١٩٩٦ البالغ ٩ ملايين دولار؛ وبالنسبة لمشاريع المنظمات غير الحكومية زاد صافي السلف المستحقة البالغ ١٩,١ مليون دولار على صافي مجموع عام ١٩٩٧ البالغ ٦,٧ ملايين دولار بنسبة ٣٧ في المائة. وبالنسبة للحكومات، زادت السلف البالغة ١١,٤ مليون دولار التي تفوق نفقات ثلاثة أشهر في نهاية عام ١٩٩٧ بأكثر من ضعف رقم ١٩٩٦ البالغ ٥,٦ ملايين دولار؛ وبالنسبة للمنظمات غير الحكومية زادت السلف البالغة ٧,٧ ملايين دولار التي تفوق نفقات ثلاثة أشهر بنسبة ١١ في المائة على رقم ١٩٩٦ البالغ ٦,٩ ملايين دولار. ويرى المجلس أن صندوق الأمم المتحدة للسكان قد تقيّد بسياسة الحد من مستوى السلف لكي لا تزيد على ما يعادل ربع النفقات، وذلك ما يمكن أن يخفض من احتياجاته النقدية بما قدره ٧ ملايين دولار.

٣٤ - وبحث صندوق الأمم المتحدة للسكان السبب الذي من أجله ازداد حجم السلف المستحقة منذ عام ١٩٩٦ واستنتج أن معظم الزيادات يمكن أن تعزى إلى منطقة واحدة، أو إلى بلدين منها على وجه التحديد. وكان كلا البلدين قد نفذ في السنوات الماضية مشاريع لصندوق الأمم المتحدة للسكان على أساس استرداد قيمتها، غير أنهما أصبحا في عام ١٩٩٧ يحتاجان إلى السلف. وفي نهاية عام ١٩٩٧ بلغت سلفهما المستحقة ١,٣ مليون دولار، وذلك مقابل ٣ ملايين دولار كانت مستحقة لهما في نهاية عام ١٩٩٦.

٣٥ - ويقوم صندوق الأمم المتحدة للسكان برصد سلف صناديق التشغيل غير أنه لا يطلب إلى الممثلين سوى المتابعة مع الحكومات التي لها أرصدة مستحقة كبيرة ولم تقدم تقارير المصروفات. ورداً على الملاحظات التي أبدتها المجلس سابقاً، وافق الصندوق على إعادة النظر في ممارساته وإجراءاته على أساس يشمل جميع الصناديق ووضع نهج فعال لإدارة الصرف. وفي الوقت نفسه، سيواصل الصندوق المتابعة مع المكاتب القطرية بشأن تقارير المصروفات التي لم تقدم بعد والأرصدة غير المعقولة في حسابات صناديق التشغيل التابعة للوكالات المنفذة.

٣٦ - يوصي المجلس الصندوق بما يلي:

(أ) التعجيل باستلام المصروفات التي لم تقدم بعد وممارسة رقابة صارمة أكثر على حجم السلف المستحقة السداد؛

(ب) التطبيق الصارم لنص الدليل المالي القاضي بعدم منح سلف في الوقت الذي تكون فيه تقارير المصروفات لم تقدم بعد؛

(ج) الحد من حجم السلف كي لا يزيد على ما يعادل ربع النفقات التقديرية.

الفوائد على السلف

٣٧ - ينص البند الفرعي ٥ من البند ١٠٢٠٧ من الدليل المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان على أن السلف لا تقدم للحكومات أملا في كسب فوائد على هذه الموارد. وفي حالة كسب الحكومات لفوائد على هذه السلف يصبح لزاما عليها أن تسدها لصندوق الأمم المتحدة للسكان سنويا. وفي نهاية شباط/فبراير ١٩٩٨، أعلنت ١٥ حكومة عن فوائد مجموع قيمتها ٥٠٨ ٥٢ دولارات تحققت في عام ١٩٩٧ على سلف الصندوق. وتحققت فوائد أخرى قدرها ٨١٣ ٣٤ دولارا على السلف التي قدمها الصندوق للمنظمات غير الحكومية. ويقابل هذا المجموع البالغ ٣٢١ ٨٧ دولارا مبلغا قدره ٥١٦ ١٤ دولارا أعلن أنه تحقق من سلف عام ١٩٩٦. ونظرا لارتفاع مستوى السلف التي يمكن أن تحصل عليها الحكومات والمنظمات غير الحكومية، يرى المجلس أنه ينبغي استرداد المزيد عن طريق الفوائد المتحققة. وعلى سبيل المثال، واستنادا فقط الى السلف المقدمة للحكومات والمنظمات غير الحكومية والتي تزيد قيمتها على ربع النفقات المتوقعة، وبافتراض سعر فائدة متوسط قدره ٥,٥ في المائة على استشاراتها، قدر المجلس أن الصندوق قد خسر نحو ٤٨٠ ٠٠٠ دولار في شكل فوائد. وربما ضاعت فوائد إضافية فيما يتعلق بهذه البلدان والمنظمات غير الحكومية التي لم تقدم تقارير مصروفات كاملة عن عام ١٩٩٦ وعام ١٩٩٧.

٣٨ - ويوصي المجلس بأن يطلب الصندوق، كلما أمكن، من الحكومات والمنظمات غير الحكومية أن تفتح حسابا مصرفيا منفصلا لكل مشروع لتيسير دفع أي فوائد تدرها أموال المشاريع لصندوق الأمم المتحدة للسكان.

إقفال المشاريع

٣٩ - يقضي البند ١٠٣١٢ من دليل التمويل لصندوق الأمم المتحدة للسكان بأن الحكومة، بصفتها وكالة منفذة، تقع عليها مسؤولية رئيسية في إخطار ممثلي صندوق السكان بأن المشروع قد أقفل حاليا. وعلاوة على ذلك، يجب على ممثلي صندوق السكان والشعبة المختصة في المقر أن يرصدوا حالة المشروع ويشرعوا في اتخاذ إجراء الإقفال، حسب الاقتضاء.

٤٠ - وقد وجد المجلس أنه بحلول نهاية شباط/فبراير ١٩٩٨ كان هناك ٢٢٠ مشروعا منغذا من حكومات، بدأت في سنة ١٩٩٣ أو قبل ذلك حيث كان هناك رصيد غير مبتوت فيه، لكن لم تبلغ تقارير عن النفقات في عام ١٩٩٧. وبلغت السلف غير المسددة بشأن هذه المشاريع ما مجموعه ٢,٨ مليون دولار، وبعد مقابلتها بمبلغ ٠,٦ مليون دولار يدين بها صندوق السكان للحكومات مقابل هذه المشاريع، صار صافي الرصيد ما مقداره ٢,٢ مليون دولار مستحقة لصندوق السكان. وهناك أربعة عشر بلدا لديها خمسة أو أكثر من مثل هذه المشاريع المعلقة.

٤١ - وفيما يتعلق بالمشاريع التي تديرها منظمات غير حكومية، هناك ٦٠ مشروعاً بدأت في سنة ١٩٩٣ أو قبل ذلك ولا يزال لها رصيد غير ممتوت فيه. بيد أنه لم يبلغ أي تقرير عن النفقات في عام ١٩٩٧. ويخص هذه المشاريع ٠,٧ مليون دولار من الأرصدة غير الممتوت فيها، ويرى المجلس ضرورة إعادة النظر في هذه المشاريع وإقفالها، حسب الاقتضاء.

٤٢ - وأبلغ صندوق الأمم المتحدة للسكان المجلس بأنه قد أصدر تعميماً يوضح فيه الإجراءات اللازمة لاستبانة المشاريع المكتملة وإقفالها. وقام الصندوق أيضاً بتنقيح دليل التمويل بغية توفير مبادئ توجيهية للميدان بشأن عمليات إقفال المشاريع؛ وفي سنة ١٩٩٧ قام صندوق السكان بإقفال ٤٠٠ مشروع.

٤٣ - ويوصي المجلس بأن يقوم صندوق السكان بعملية استعراض دورية لجميع المشاريع الخاملة، وأن يتخذ في وقت مبكر إجراء لإقفال تمويل تلك المشاريع التي استكملت. وهذا من شأنه أن يعيد استغلال الأرصدة غير المستخدمة واستخدامها في المشاريع الجارية.

الرصيد التشغيلي

٤٤ - أنشأ مجلس الإدارة الرصيد التشغيلي في شهر كانون الثاني/يناير ١٩٧٣ لضمان الصلاحية والسلامة المالية لبرنامج التمويل الذي يضطلع به صندوق السكان. وفي سنة ١٩٩١، قرر المجلس أن يحدد مستوى الاحتياطي بمبلغ ٦٣ مليون دولار، مما يمثل نسبة ٢٠ في المائة من التبرعات المتوقعة. وفي أواخر سنة ١٩٩٦ قام صندوق السكان مرة أخرى باستعراض مستوى الاحتياطي التشغيلي وقرر أنه لا يلزم إجراء تغيير.

٤٥ - ويمكن للاحتياطي التشغيلي، بمقتضى النظام المالي لصندوق السكان، أن يستخدم لتغطية التقلبات النزولية أو أوجه العجز في الموارد، وتدفقات الأموال النقدية المتفاوتة والزيادات في التكاليف الفعلية بالمقارنة مع التقديرات الواردة في التخطيط أو نتيجة للتقلبات في التسليم، وغير ذلك من الحالات الطارئة التي تسفر عن فقدان موارد سبق لصندوق السكان أن دخل في التزامات بشأن برمجتها. وأثناء سنة ١٩٩٦، قام صندوق السكان بسحب مبلغ ٢٠ مليون دولار من الرصيد التشغيلي لتمويل أنشطة عامة، لحين تسلم التبرعات المعلنة من الحكومات. وقد بلغ رصيد الاحتياطي ٤٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. بيد أن صندوق السكان استطاع استعادة رصيد الصندوق فبلغ ٦٣ مليون دولار عندما وردت المساهمات غير المدفوعة في مطلع سنة ١٩٩٧.

٤٦ - وبمقتضى البند ١٢-٢ (أ) من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، فإن الاحتياطي مطلوب الاحتفاظ به في شكل أرصدة سائلة غير قابلة للرجوع فيها وممتوحة فوراً. وفي مطلع سنة ١٩٩٧، سأل صندوق السكان برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عما إذا كان بالإمكان استثمار احتياطي التشغيلي لأجل طويلة (١٨ شهراً أو أطول) بغية زيادة عائداته إلى أقصى حد. وبعد أن استعرض برنامج الأمم المتحدة الإنمائي توقعات التدفقات النقدية وبعد ملاحظة احتمال أن لا تقوم بعض الجهات المتبرعة بتحويل إسهاماتها في الوقت المحدد، أوصى بأن يقوم صندوق السكان باستثمار الأموال التي تحين آجالها لأفاق تمتد ما بين ثلاثة وستة أشهر، لضمان سيولتها، وكذلك للتقيد بنود النظام المالي.

٤٧ - وكان من دواعي سرور المجلس أن يجد أن صندوق الأمم المتحدة للسكان قد حافظ على مستوى الاحتياطي قيد الاستعراض. ويرى المجلس، أنه ما زال من المناسب أن يظل الرصيد محفوظا في استثمارات عالية السيولة، نظرا لما تتسم به المخاطر التي يقصد بالاحتياط أن يغطيها من طابع الأجل القصير.

الاستثمارات

٤٨ - بلغت الفائدة التي جناها صندوق الأمم المتحدة للسكان من الاستثمارات نحو ٧ ملايين دولار في سنة ١٩٩٦ ومبلغ ٧,٥ ملايين دولار في سنة ١٩٩٧. وفي ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، كان لصندوق السكان استثمارات قيمتها ١٥١,٦ مليون دولار. وكانت مصادر الأموال المستثمرة كما يلي (بملايين دولارات الولايات المتحدة):

٦٣,٠٠	الاحتياطي التشغيلي
٤,٠٠	احتياطي لأماكن الإيواء الميدانية
٠,٣٨	تقاسم التكاليف
٣٩,٧٠	الصناديق الاستثمارية
٢٩,٥١	الموارد العامة
١٥,٠٠	الموارد العامة (الصناديق الاستثمارية)
<u>١٥١,٥٩</u>	المجموع

٤٩ - واستثمرت هذه الأموال في شكل ودائع قصيرة الأجل (٩٧,٥ مليون دولار)؛ وسندات وأذونات (٥٣,٧ مليون دولار)؛ وهي تعتبر استثمارات طويلة الأجل؛ وحسابات تحت الطلب (٠,٤ مليون دولار) لإمكانية التصرف الفوري بها. والرصيد الباقي من هذه الممتلكات يقره صندوق السكان بناء على رأي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي يحتفظ باستثمارات باسم صندوق السكان. ويقوم صندوق السكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بإجراء مناقشات بانتظام حول أموال الصندوق لضمان الإدارة الناجعة للأموال النقدية والاستثمارات.

٥٠ - وقد سر المجلس أن لاحظ أن صندوق السكان قد أصدر منذ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ بيانات شهرية عن التوقعات الخاصة بالتدفقات النقدية، وهي التي تناقش مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والتي تشكل أساس قرارات صندوق السكان بخصوص الاستثمارات والتمويل. بيد أن قيمة البيانات في التنبؤ بالاحتياجات النقدية تعتبر محدودة بسبب الشكوك حول توقيت استلام المساهمات وبسبب الافتقار إلى المعلومات المتاحة حاليا عن الشكل الإجمالي المحتمل لنفقات الشراء، التي تبلغ حاليا نحو ٣٥ مليون دولار سنويا. ويقترح المجلس أن يصنع صندوق السكان نبذة شهرية تبين نفقات الشراء المتوقعة، تستوفى بما يستجد وتدرج في التوقعات الخاصة بالتدفق النقدي لتوفير تحليل أدق.

٢ - إدارة الممتلكات

مقدمة

٥١ - تحمل صندوق السكان في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ نفقات إيجار بمبلغ ٦,٩ ملايين دولار من أجل مقره الرئيسي، ومن أجل ثمانية مكاتب لأفرقة الدعم القطري و ٩٤ مكتبا ميدانيا، وتحمل مبلغا آخر قدره ٢,٤٥ مليون دولار بشأن تكاليف تتصل بأماكن العمل، مثل الصيانة وخدمات الحراسة والنظافة.

٥٢ - وطلب الأمين العام للأمم المتحدة تنفيذ ترتيبات أماكن العمل المشتركة على الصعيد القطري فيما يتعلق بجميع الصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة، ومن أجل إنشاء ترتيبات لخدمات مشتركة على المستوى القطري. وبناءً على ذلك، أنشأ الأمين العام فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بالخدمات المشتركة، بما في ذلك إدارة المرافق المشتركة.

٥٣ - ويعتبر الفريق الفرعي المعني بالمباني والخدمات المشتركة والتابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية مسؤولاً عن مراقبة كل مشروع من مشاريع أماكن العمل المشتركة، بما في ذلك التخطيط والتصميم والتمويل والتشييد والإدارة. وكان من بين اختصاصات الفريق الفرعي تقديم توصيات عن الاحتياجات الحالية والمستقبلية من أعمال التشييد أو التجديد، مع مراعاة القيود التي تفرضها الميزانية والفوائد المتأتية من تقاسم أماكن العمل المشتركة. وقد أبرم الفريق الفرعي المعني بالمباني والخدمات المشتركة عقداً مع شركة دولية لإدارة العقارات لاستنباط منهجية للمباني المشتركة، بما في ذلك التنبؤ باحتياجات متوقعة لصناديق وبرامج الأمم المتحدة الموجودة داخل القطر، وتحليل التكاليف والمنفعة، وإدارة المباني والخدمات المشتركة، وتصنيف التكاليف.

٥٤ - وفحص المجلس إجراءات إدارة مباني صندوق السكان ليتحقق مما إذا كان الصندوق قد اضطلع بما يلي:

(أ) استخدم أفضل الوسائل الفعالة من حيث التكاليف لتلبية احتياجاته من الأماكن؛

(ب) أدار نفقاته المتصلة بأماكن العمل بشكل يتسم بالاعتدال والكفاءة؛

(ج) تفاوض بشأن وضع ترتيبات عادلة لتقاسم التكاليف.

قاعدة بيانات المعلومات

٥٥ - احتفظ صندوق السكان، فيما يتعلق بمبنى مقره، بتفاصيل كاملة عن أماكن العمل والحيز المتاح، بيد أنه لم تكن لديه معدلات شاملة عن الإشغال أو الاحتياجات في المستقبل. وفي سنة ١٩٩٧، بدأ صندوق السكان يجمع بيانات شاملة عن أماكن عمل مكاتبه الميدانية، ومن بينها نسخ من عقود الإيجار واتفاقات الإيجارات، والتكاليف والحيازة والمساحة والشرط وحالة الإشغال في جميع مكاتبه الميدانية.

٥٦ - وإلى حين توفر هذه المعلومات بشكل تام، فإن صندوق السكان ليس في موقف يسمح له برصد تكاليف الأماكن، وذلك على سبيل المثال، بتحليل الاتجاهات أو احتساب تكاليف الوحدات، من أجل عقد مقارنات بين نفقات أماكن العمل. بيد أن المجلس شعر بالسرور أن لاحظ أن صندوق السكان، بالاتحاد مع الفريق الفرعي المعني بالمباني والخدمات المشتركة، قد اشترى نظاماً لإدارة المرافق بالاستعانة بالحاسوب، وهو النظام الذي سيمكنه من إدارة مبانيه بشكل أكثر كفاءة وأدفع. وقد صمم برنامج إدارة المرافق لتيسير التسجيل الدقيق لمساحة المكاتب، وتخطيط المساحة والاستخدام الفعال للحيز الأرضي؛ وتسجيل جميع أماكن الموظفين؛ وتخطيط وتنفيذ التحركات والتغييرات.

تلبية الاحتياجات من أماكن العمل والحيز

٥٧ - يشغل الموظفون العاملون حالياً في مقر صندوق السكان وعددهم ٢٦٤ موظفاً مساحة قدرها ٣٤٩ ٧٧ قدماً مربعاً بتكلفة إيجارية مقدارها ٣,٢ ملايين دولار في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. وتأتي المكاتب الإقليمية الثمانية الخاصة بأفرقة الدعم القطري ٢١٦ موظفاً بتكلفة إيجارية مقدارها مليون دولار في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. وتكبدت المكاتب الميدانية في ٩٤ بلداً، والتي تضم ٦٦١ موظفاً، مبلغاً قدره ٢,٧ مليون دولار مقابل تكاليف إيجار للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. ولم تتوفر لصندوق السكان معلومات عن الحيز الذي تشغله مكاتب أفرقة الدعم القطري والمكاتب الميدانية.

٥٨ - وقد سر المجلس أن لاحظ أن صندوق السكان قد حدد بوضوح أدوار ومسؤوليات موظفي الصندوق بالنسبة إلى إدارة الممتلكات؛ وقد أُنشأ نظاماً لتخصيص أماكن المكاتب حسب الحاجة. وإضافة إلى ذلك، يرى المجلس أن نظام إدارة المرافق بالاستعانة بالحاسوب سوف يحسن إدارة الصندوق لمساحة الأماكن. بيد أن المجلس يوصي بأن يعزز صندوق السكان نظمه الخاصة بإدارة الأماكن بغية إدراج تكاليف الأماكن كجزء من النظام العام لتخطيط وإدارة الموارد، وبأن يحدد المجلس أهدافاً واضحة عما يقصد من تدابير إدارة الأماكن أن تحقّقه.

المقر

٥٩ - استعان صندوق السكان بشركة متخصصة للتفاوض مرة أخرى في سنة ١٩٩٥ حول عقد الإيجار الخاص بمقره. وكان الحيز المستأجر يستند إلى الحيز المشغول طوال السنوات العشر الماضية. وأبلغ الصندوق المجلس أن عقد الإيجار كان نتيجة تدارس دقيق لعدد من السيناريوهات بشأن مواقع مختلفة وأجال مختلفة للإيجار. وإضافة إلى ذلك، نفذ صندوق السكان مراجعة حسابية لعقد الإيجار، بتكلفة بلغت ١٠ ٠٠٠ دولار، وأسفرت عن تنزيل في قيمة الإيجار بمبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار من أصحاب العقارات. وحصل صندوق السكان، في مفاوضاته المتعلقة بعقد استئجار مدته خمس سنوات من سنة ١٩٩٦ إلى سنة ٢٠٠٠ على تخفيضات ذات شأن بالمقارنة بمستوى الإيجار المدفوع في الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ (انظر الجدول ٤).

الجدول ٤ - إيجار مبنى المقر

السنة	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠
المجموع الكلي للإيجار (بملايين الدولارات)	٣,٢٦	٣,٤٥	١,٤٨	١,٧٠	١,٨٠	١,٩٢	٢,٠٤
الإيجار الإجمالي لكل قدم مربع (بالدولار)	٤٢,١٨	٤٨,٠٩	١٩,٨٢	٢٢,٧١	٢٤,١٢	٢٥,٦٣	٢٧,٢٣

٦٠ - ويقر الصندوق بأهمية التقديرات المتوقعة لملاك الموظفين في الفترات المتوسطة إلى الطويلة الأجل، وذلك للتنبؤ بالاحتياجات من مساحة الأماكن في المستقبل، وقد أبلغ الصندوق المجلس بأنه سوف يركز على هذه المسألة الحساسة في البيت في أماكن إيواء المقر للأجل الطويل.

٦١ - وفي الوقت الذي أجرى فيه المجلس مراجعته الحسابية، لم يكن الصندوق قد اضطلع بإعادة نظر لاستعراض الاستعمال المعتاد لمساحات الأماكن أو بمراجعات حسابية لشغل الأماكن. وأبلغ الصندوق المجلس أنه اضطلع منذ ذلك الحين بعملية مراجعة لاستعراض استعمال مساحة الأماكن عقب الملاحظة التي أبدتها المجلس، وأنه نتيجة لذلك، قد استُغل الحيز الخالي بشكل أكفأ. وقام الصندوق أيضا بتقدير أثر النمط الحالي لاستعمال حيز الأماكن على الكفاءة التشغيلية، ووضع خطة لترشيد استعمال الأماكن في جميع أدوار مبناه. ويتوقع الصندوق أن تيسر عملية إعادة التسكين في الأماكن، بعد اكتمالها، تحسين الإدارة وإتاحة تخطيط للمكاتب أرشد وأكثر اتساقا.

٦٢ - ولا تتوفر لدى صندوق السكان مؤشرات أداء خاصة بأماكن العمل، وخصوصا بشأن التكاليف وكثافة الإشغال، بما يسمح له بتحليل الاتجاهات، وعقد مقارنات مع منظمات أخرى. وعلى سبيل المثال، باستطاعة الصندوق أن يستنبط مؤشرات لرصد التكلفة لكل قدم مربع من أماكن الإيواء، والتكلفة بالنسبة لكل موظف، ومتوسط المساحة التي يشغلها كل موظف، ونسبة المساحة المكاتبية المشتركة المستعملة إلى غير المستعملة. ويمكن لمثل هذه المؤشرات أن تستعمل لإجراء مقارنة بين فروع صندوق السكان واستبانة أوجه عدم الاتساق في استعمال مساحة الأماكن.

المكاتب الميدانية

٦٣ - يبين الجدول ٥ المبلغ الإجمالي للإيجار المدفوع مقابل مباني المكاتب الميدانية التابعة لصندوق السكان.

الجدول ٥ - نفقات إيجار المكاتب الميدانية

عدد مكاتب صندوق السكان	عدد المكاتب الميدانية التي يحدث فيها تجاوز للمتوسط الإيجاري بالنسبة للشخص الواحد	نفقات الإيجار في عام ١٩٩٧	نفقات الإيجار في عام ١٩٩٦	عدد المكاتب الميدانية	أماكن العمل ^(أ)
		(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
٧٣	-	-	-	١٣	أماكن العمل المشتركة المستخدمة بلا مقابل
٢٣٤	١١	٥٤٤	٤٤٥	٣٣	أماكن العمل المشتركة
٦٤	-	-	-	٨	أماكن العمل المقتسمة دون مقابل
١٧٠	١٤	٥٨٦	٥٤١	٢٦	أماكن العمل المقتسمة
١٢٠	٥	٣٣٩	٢١٧	١٤	أماكن عمل صندوق السكان فقط
٦٦١	٣٠	١ ٤٦٩	١ ٢٠٣	٩٤	المجموع

(أ) تكون أماكن العمل "مشتركة" عندما توجد في نفس مكان العمل وكالة أو أكثر من وكالات الفريق الاستشاري المشترك المعني بالسياسات، أو حيثما توجد وكالتان فقط من وكالات الفريق المذكور في البلد وتكونان في نفس مكان العمل. وتكون أماكن العمل "مقتسمة" عندما توجد وكالتان من وكالات الفريق المذكور في نفس مكان العمل، أو حيثما توجد وكالة من وكالاته ووكالة أو أكثر من غير وكالاته في نفس مكان العمل.

٦٤ - وهناك ٢١ حكومة فقط هي التي وفرت أماكن عمل دون مقابل لصندوق الأمم المتحدة للسكان الذي لم يبرم اتفاقات للبلد المضيف والتي تشترط على الحكومات توفير أماكن دون مقابل. وهناك عدة حكومات أخرى ساهمت بمبلغ في سبيل تكاليف المكاتب المحلية لوكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة، بيد أن صندوق السكان لم ينتفع بهذه الاتفاقات، ولم يتسلم أي مدفوعات. وقد كانت سياسة الفريق الاستشاري المشترك المعني بالسياسات بشأن أماكن العمل المشتركة تتمثل في أنه ينبغي دعوة الحكومة إلى توفير مكتب ملائم ليصلح للعمل كمقر محلي لصناديق وبرامج الأمم المتحدة في ذلك البلد؛ وإذا لم يتحقق ذلك، يمكن للحكومة أن تدفع مبلغا مقطوعا سنويا لتغطية النفقات المطلوبة لاستئجار أماكن العمل الملائمة.

٦٥ - ويوصي المجلس بأن يتفاوض صندوق الأمم المتحدة للسكان مع الحكومات إما لتوفير أماكن عمل دون مقابل أو للمساهمة في تكاليف الأماكن. وقبل صندوق السكان توصية المجلس، مشيرا إلى أنه بوصفه عضوا في الفريق الفرعي المعني بالمباني والخدمات المشتركة والتابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، إنما يتقيد بتوجيهات الأمين العام بالانتقال إلى أماكن عمل مشتركة وإنشاء دور للأمم المتحدة. واضطلع صندوق السكان أيضا بتوجيه جميع الممثلين نحو بحث إمكانية الالتماس من الحكومات المضيفة بأن توسع نطاق المساهمة المقدمة لتغطية تكاليف التشغيل المحلية الحكومية المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو ما شابهها، ليشمل مكاتب صندوق الأمم المتحدة للسكان حيثما لا توجد بالفعل ترتيبات من هذا النوع.

٦٦ - وفي المكاتب التي سدد صندوق الأمم المتحدة للسكان بشأنها مقابل إيجار في فترة السنتين وبعدها ٧٣ مكتبا بلغ متوسط الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ لتكلفة الإيجار لكل موظف ١٠٠ ٥ دولار، وتراوحت ما بين ٤٤٠ دولارا في تشاد إلى ٤٠٤ ٢١ دولارات في المكسيك. وهناك ثلاثون مكتبا تجاوزت المتوسط، منها ١٢ مكتبا تجاوزت المتوسط بأكثر من الضعف. ويبين الجدول ٦ المكاتب الأربعة الأعلى تكلفة والتي تبينها المجلس في تحليله.

الجدول ٦ - المكاتب الميدانية الأعلى تكلفة من حيث الأماكن، ١٩٩٦-١٩٩٧

المكتب القطري	الحالة	إيجار أماكن العمل (بالدولار)	عدد الموظفين	تكلفة الإيجار لكل موظف (بالدولار)	المقارنة مع متوسط التكلفة (بالنسبة المئوية)
البرازيل	مشترك	١٨٨ ٠٩٩	٩	٢٠ ٩٠٠	٤١٠
بنما	تقاسم	٢٨ ٨٣١	٢	١٩ ٤١٦	٢٨٠
رومانيا	تقاسم	٩٥ ٧٠٠	٥	١٩ ١٤٠	٣٧٥
المكسيك	تقاسم	١٧١ ٢٢٧	٨	٢١ ٤٠٤	٤١٩

٦٧ - ويبين تحليل المجلس أن صندوق الأمم المتحدة للسكان في هذه البلدان قد سدد على الأقل ثلاثة إلى أربعة أمثال متوسط تكلفة الإيجار لكل موظف. وقد اضطلع الفريق الفرعي المعني بالمباني والخدمات المشتركة بتحليل كامل للتكاليف والمنفعة قبل أن يبيت في مسألة أي مكان عمل مشترك بعينه، وفي الطريقة التي يمكن توفيره بها، على سبيل المثال بين الإيجار والبناء.

٦٨ - وأبلغ صندوق السكان المجلس أن الفريق الفرعي المعني بالمباني والخدمات المشتركة يقوم باستعراض أماكن العمل والتكاليف ذات الصلة في بلدان مختارة. وقد حاول الصندوق أن يتأكد قدر الإمكان من أن البلدان ذات التكلفة العالية هي المستهدفة بعمليات الاستعراض هذه. ونتيجة لذلك، فإنه من بين البلدان الأربعة المبينة في الجدول ٥، تجرى بالفعل دراسة بشأن المكسيك واختيرت البرازيل لإجراء دراسة بشأنها في أواخر سنة ١٩٩٨. وكانت جمهورية إيران الإسلامية التي يعتبر مكتب الصندوق بها من بين مكاتب الصندوق العشرة الأعلى تكلفة، موضع دراسة في نيسان/أبريل ١٩٩٨. بيد أنه لم تُنفذ أي توصية من التوصيات الناجمة عن عمليات الاستعراض هذه رغم وجود وفورات في التكاليف في بعض الحالات. وعلى سبيل المثال، أجري استعراض لتكاليف أماكن العمل في مصر، أسفر عن توصية بأن الصندوق يمكنه أن يوفر مبلغ ٩٢ ٠٠٠ دولار في تكاليف الإيجار على مدى خمس سنوات بالانتقال إلى مبنى آخر. وأبلغ الصندوق المجلس أنه في هذه الحالة بالذات تأجل انتقاله بسبب رفض وكالة أخرى تابعة للأمم المتحدة بأن تنتقل إلى المبنى المقترح تقاسمه.

٦٩ - وفحص المجلس ١٥ مكتبا ميدانيا تابعا لصندوق السكان، وفي ٦ حالات منها لم تكن هناك معلومات في المقر عن المساحة التي تشغلها المكاتب الميدانية المعنية. وفي الحالات التسع المتبقية، فإن ٧ مكاتب كانت تشغل مساحة تزيد عن المعايير المقررة. وفي حالتين، كانت المساحة المشغولة تعتبر زائدة بشكل كبير عن المبادئ التوجيهية؛ فعلى سبيل المثال، كان الممثل وموظفوه يشغلون غرفة تزيد بنسبة ٥٠ في المائة على الأقل عن الاستحقاق المقرر من المساحة.

٧٠ - ويقر المجلس بأنه قد يكون من الصعب إيجاد أماكن مناسبة لإيواء المكاتب في بعض البلدان وأنه يتعين أن تؤخذ في الحسبان عوامل مثل الأمن والقرب من الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة ومن الوزارات الحكومية. وأوضح صندوق السكان أن أماكن العمل لم تكن تبنى في العادة لتوافق معايير الأمم المتحدة. بيد أن المجلس يرى أنه لتحقيق الفعالية من حيث التكاليف، ينبغي لصندوق السكان، حيثما أمكن ذلك، أن يسعى إلى ضمان اتباع المبادئ التوجيهية حتى عند النظر في توفير أماكن غير تقليدية للمكاتب.

النفقات المتصلة بأماكن العمل

٧١ - في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، تكبد صندوق السكان مبلغ ٢,٤٥ مليون دولار كنفقات متصلة بأماكن العمل. ومن هذا المبلغ، بلغت تكاليف المكاتب الميدانية وتكاليف أفرقة الدعم القطري ٢,٠٢ مليون دولار و ٠,٣٥ مليون دولار، على التوالي، في حين بلغت تكاليف المقر مبلغ ٠,٠٨ مليون دولار فقط، حيث أن عقد الإيجار كان يشمل الكثير من تكاليف الصيانة والحراسة.

٧٢ - وفيما يتعلق بالمكاتب التي تسدد تكلفة هذه الخدمات، كان لعشرة مكاتب ميدانية تكاليف خاصة بالصيانة بلغت ضعف متوسط التكلفة ومقداره ٣٥٥ دولارا لكل موظف، بما يتراوح بين ٤٤٣ دولارا و ٢ ٠١٦ دولارا. وقد دفع أربعة مكاتب من هذه ما يزيد على أربعة أمثال متوسط التكلفة. وبالمثل، فيما يتعلق بخدمات الحراسة والنظافة، دفع ١٣ مكتبا ضعف متوسط التكلفة البالغ ٧١١ دولارا لكل موظف، أي ما يتراوح بين ١ ٤٦٦ و ١ ٩٠٢ دولار.

٧٣ - ويرى المجلس أنه ينبغي لصندوق السكان أن يخصص نفقات الصيانة وغيرها من النفقات المتصلة بالملكيات وفقاً لأسس مرجعية لتحديد المكاتب التي تشذ عن المعايير. ولهذا يوصي المجلس بأن يضع صندوق الأمم المتحدة للسكان معايير ومبادئ توجيهية للنفقات المتعلقة بأماكن العمل وأن يرصد النتائج لتحديد أوجه التضارب والانحراف عن المعايير.

ترتيبات تقاسم التكاليف

٧٤ - تتمثل سياسة الفريق الفرعي المعني بالمباني والخدمات المشتركة في وجوب تقاسم الخدمات المشتركة، حيثما كان ذلك ممكناً، من أجل استغلال مساحة المكاتب بشكل أفضل، وتخفيض تكاليف التشغيل. والمبرر وراء ذلك هو أن وفورات الحجم لا بد أن تسمح بوفورات في التكاليف عندما تُنفذ مهام الخدمات باسم عدد من الوكالات بدلاً من تكرارها في وكالات مختلفة.

٧٥ - ونظر المجلس في نفقات الخدمات المشتركة للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ ووجد أن تكلفة تلك الخدمات تبلغ في المتوسط ١ ١٢٨ دولار للموظف الواحد في المكاتب الميدانية الـ ٦٨ التي وضعت اتفاقات رسمية للخدمات المشتركة. وكان لسبعة مكاتب تكاليف تصل إلى ما لا يقل عن ضعف هذا المستوى، وتتراوح بين ٦١٩ ٢ دولاراً و ٥٩٦ ١٠ دولاراً. ودفعت أربعة مكاتب أكثر من أربعة أمثال متوسط تكلفة الخدمات المشتركة.

٧٦ - وفي حين استعمل صندوق الأمم المتحدة للسكان ووكالات أخرى اتفاقات موحدة للخدمات المشتركة، فإن هذه الاتفاقات لم تشمل أهدافاً تتعلق بالأداء أو معايير الخدمة. وليس من المرجح أن يتوصل الصندوق، دون هذه المعايير ودون وجود عقوبات مناسبة لعدم الامتثال، إلى اتفاق منصف وفعال من حيث التكلفة. ويعترف الصندوق بضرورة إدراج معايير كيفية وكمية لتقييم نوعية الدعم المقدم في إطار اتفاقات الخدمات المشتركة وكفاءتها من حيث التكلفة. وفي هذا السياق، طلب الصندوق بالتحديد أن ينظر الفريق الفرعي المعني بالمباني والخدمات المشتركة في المسألة.

٧٧ - ويوصي المجلس بأن يكفل صندوق الأمم المتحدة للسكان وجود أهداف تتعلق بالأداء ومعايير للخدمة في اتفاق الخدمات المشتركة الموحد.

٣ - إدارة الموارد البشرية

مقدمة

٧٨ - منذ عام ١٩٩٤، ارتفع عدد الوظائف المعتمدة للصندوق من ٨٠١ إلى ٩١٩. ويرد في الجدول ٧ أدناه بيان بهذه الوظائف فيما يتعلق بالفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.

الجدول ٧ - الوظائف المعتمدة، ١٩٩٦-١٩٩٧

المجموع	المكاتب الميدانية	المقر	
١٨٨	٨١	١٠٧	الموظفون الدوليون من الفئة الفنية
١٤١	١٤١	-	موظفو البرامج الوطنيون
٥٩٠	٤٥٣	١٣٧	الموظفون من فئة الخدمات العامة
٩١٩	٦٧٥	٢٤٤	المجموع

٧٩ - وفي عام ١٩٩٧ كان بالصندوق معدل شغور بلغ ٥,٥ في المائة بالنسبة لموظفي الفئة الفنية الدوليين وموظفي فئة الخدمات العامة في المقر، و ١٤ في المائة بالنسبة للوظائف المحلية بالمقارنة بنسبة ٤ و ٩ في المائة، على التوالي، في عام ١٩٩٦. وفي فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، بلغت تكلفة المرتبات ٨٢,٨ مليون دولار مقابل اعتماد بلغ ٩٣ مليون دولار، مما يمثل أموالاً غير منفقة بلغت ١١ في المائة. وفي حين أن عدد الوظائف في المقر بقي بدون تغيير إلى حد بعيد، ارتفع ارتفاعاً ملحوظاً عدد الوظائف في المكاتب الميدانية وعدد الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين المحليين من فئة الخدمات العامة.

٨٠ - ونظر المجلس في إدارة الصندوق للموارد البشرية وإجراءات تلك الإدارة لمعرفة إن كانت للصندوق وسائل مرضية لتحديد عدد ورتبة الموظفين اللازمين لتحقيق أهدافه، وسبل تلبية تلك الاحتياجات بأكفاً الطرق من حيث التكلفة وبأكثرها اقتصاداً.

استعراض الاحتياجات من الوظائف اللازمة لتحقيق أهداف الصندوق

٨١ - كانت آخر مرة قام فيها الصندوق باستعراض شامل لاحتياجاته من الوظائف في عام ١٩٨٨، إثر طلب من مجلس إدارته (الذي أصبح الآن المجلس التنفيذي). ومنذ ذلك التاريخ، يشجع الصندوق سياسة التنفيذ الوطني التي تدعو الحكومات والمنظمات الوطنية وغير الوطنية إلى تولي مسؤولية إدارة وتنفيذ المشاريع التي يمولها الصندوق وقبول المساهمة بشأنها. وفي عام ١٩٩٢، ورد في تقرير خبير استشاري أن التنفيذ الوطني يتطلب من الصندوق إنشاء قدرة إدارية وتقنية أقوى على الصعيد القطري ووجود ما يكفي من موظفي المكاتب الميدانية، كما وكيفا، للقيام بعبء العمل الذي ازداد حجماً وتعقداً.

٨٢ - وفي الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ قام مستشار إداري أقدم بدراسة قدرة المكاتب الميدانية للصندوق ومسألة لامركزية سلطة الموافقة وعملية اتخاذ القرارات. واستنتج المستشار أن التطورات التي جرت في السنوات الأخيرة، لا سيما لامركزية سلطة الموافقة وتفويض مسؤوليات أخرى إلى الميدان زادت من أعباء عمل الصندوق وموظفيه الميدانيين.

٨٣ - ولاحظ المجلس أنه بين فترتي السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ و ١٩٩٨-١٩٩٩، وفي حين أن مجموع عدد موظفي المكاتب الميدانية ارتفع ارتفاعا كبيرا، فإن عدد موظفي المقر بقي ثابتا نسبيا. ولذلك تغيرت كثيرا النسبة بين العدد الفعلي والعدد المقرر لموظفي المقر والميدان، من ١ إلى ٢,٣ في الفترة ١٩٩٢ إلى ١٩٩٣ إلى ١ إلى ٣,٠ في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، انظر الجدول ٨.

الجدول ٨ - نسبة عدد موظفي المقر إلى موظفي الميدان

١٩٩٩-١٩٩٨		١٩٩٧-١٩٩٦		١٩٩٥-١٩٩٤		١٩٩٣-١٩٩٢		
المقر	الميدان	المقر	الميدان	المقر	الميدان	المقر	الميدان	
٧٣٠	٢٤٢	٦٧٥	٢٤٤	٥٩٣	٢٤٤	٥٥٥	٢٤٦	عدد الموظفين
٣,٠ : ١		٢,٨ : ١		٢,٤ : ١		٢,٣ : ١		نسبة عدد موظفي المقر إلى موظفي الميدان

٨٤ - ونظرا للتغيرات التي حدثت في الصندوق ولعدم القيام باستعراض شامل منذ عام ١٩٨٨، يرى المجلس أنه ينبغي للصندوق أن يستعرض العلاقة بين المقر والمكاتب الميدانية ليكفل وجود توازن مناسب بين اللامركزية والإشراف، ووجود دعم كاف للمكاتب الميدانية. وأوصى المجلس بالقيام باستعراض شامل لملاك الوظائف، بما في ذلك النظر في العلاقة بين المقر والمكاتب الميدانية لكفالة وجود توازن مناسب بين اللامركزية والمراقبة، والإشراف، وتوفير دعم كاف للمكاتب الميدانية، وقيل للصندوق التوصية.

المقر

٨٥ - لاحظ المجلس أنه بالرغم من بقاء عدد الموظفين في المقر دون تغيير نسبيا منذ الفترة ١٩٩٣-١٩٩٢، فقد شهد عدد موظفي التنظيم والإدارة في المقر زيادة متواصلة، وإن كانت صغيرة (انظر الجدول ٩).

الجدول ٩ - الوظائف المعتمدة في المقر

المجموع				دعم البرامج				التنظيم والإدارة				فئة الموظفين
١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧	١٩٩٤-١٩٩٥	١٩٩٢-١٩٩٣	١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧	١٩٩٤-١٩٩٥	١٩٩٢-١٩٩٣	١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧	١٩٩٤-١٩٩٥	١٩٩٢-١٩٩٣	
١٠٥	١٠٧	١٠٧	١٠٩	٥٤	٥٦	٥٩	٦١	٥١	٥١	٤٨	٤٨	موظفو الفئة الثانية
١٣٧	١٣٧	١٣٧	١٣٧	٥٥	٥٦	٥٨	٥٨	٨٢	٨١	٧٩	٧٩	موظفو فئة الخدمات العامة
٢٤٢	٢٤٤	٢٤٤	٢٤٦	١٠٩	١١٢	١١٧	١١٩	١٣٣	١٣٢	١٢٧	١٢٧	المجموع

٨٦ - وأبلغ الصندوق المجلس أنه ينظر في القيام بمراجعة لحسابات وظائف فئة الخدمات العامة في المقر بغية وضع توصيف مرجعي للوظائف، وهو يفكر في انتداب خبراء استشاريين من الخارج لتقييم الكفاءات لجميع وظائفه، بداية بالكفاءات الأساسية للمديرين التنفيذيين. ويعتزم الصندوق الاستناد إلى هذه المعلومات في اتخاذ قرارات بشأن المهارات اللازمة لمختلف الوظائف، والتدريب اللازم، واختيار المرشحين لملء الوظائف.

٨٧ - ويعترف المجلس بالجهود المبذولة، أو المعتمز القيام بها، لكفالة تحديد مستوى موظفي فئة الخدمات العامة تحديدا جيدا، ووجود عدد كاف من الأفراد للقيام بعبء العمل. وأوصى المجلس بوضع تدابير أدق فيما يتعلق بعبء العمل، تتعلق بجميع أصناف العمل المضطلع به، لكفالة التناسب بين عدد موظفي فئة الخدمات العامة وبين الاحتياجات، وقيل الصندوق التوصية. ويوافق الصندوق على أنه بحاجة إلى القيام بتقييم شامل لعبء العمل، لا سيما داخل شعب المقر. وأحاط المجلس علما بأن استعراض مهام وظائف فئة الخدمات العامة في المقر، سيجري، مثلما كان مقررا في البداية، في إطار التقييم، لا سيما في ضوء توصيات المجلس.

٨٨ - وقبل الصندوق أيضا توصية المجلس بوضع معايير واتخاذ تدابير لتحديد عدد موظفي الفئة الفنية اللازمين تحديدا أدق. وستكون دراسة الصندوق المقترحة عن قدرة المكاتب الميدانية، المعتمز القيام بها في أواخر عام ١٩٩٨، جزءا من استعراض عام وعملية تقييم تتضمن وضع معايير تتعلق بعبء عمل موظفي الفئة الفنية. وسيتم هذه الاستعراضات تنقيح لمضمون العمل وتوصيف الوظائف. ويعتزم الصندوق أيضا دراسة وتحديد الكفاءات العامة، مما سيساعد في اختيار المرشحين لملء الشواغر، وتحسين عملية تقييم أداء الموظفين، وتيسير تصميم وحدات التدريب القياسية لتطوير قدرات الموظفين.

المكاتب الميدانية

٨٩ - تتمثل سياسة الصندوق في مواصلة تعزيز قدرة المكاتب الميدانية على تقديم المساعدة التقنية والمالية والبرمجية اللازمة لدعم البرامج السكانية في البلدان المستفيدة. ويرى الصندوق أن ذلك سيمكّنه من الاستجابة بفعالية لازدياد الطلبات الناشئ عن الأولويات البرنامجية الجديدة المترتبة على برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المعقود في القاهرة عام ١٩٩٤، وزيادة لامركزية سلطة الموافقة، وتنفيذ البرامج، والتشديد على بناء القدرات المؤسسية والتنفيذ الوطني.

٩٠ - ويبين الجدول ١٠ أنه منذ الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣، ارتفع عدد الوظائف المعتمدة للمكاتب الميدانية بنسبة ٢٢ في المائة فبلغ ٦٧٥ وظيفية في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، ويعتزم إضافة ٥٥ وظيفة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ فتصل الزيادة بذلك إلى ٣٢ في المائة منذ عام ١٩٩٢.

الجدول ١٠ - الوظائف المعتمدة للمكاتب الميدانية

١٩٩٩-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٦	١٩٩٥-١٩٩٤	١٩٩٣-١٩٩٢	الفئة
٨٩	٨١	٧٣	٧٠	الموظفون الدوليون
١٥٦	١٤١	١٢٤	١١٢	موظفو البرامج الوطنيين
٤٨٥	٤٥٣	٣٩٦	٣٧٣	موظفو فئة الخدمات العامة
٦٤١	٥٩٤	٥٢٠	٤٨٥	الموظفون المحليون
٧٣٠	٦٧٥	٥٩٣	٥٥٥	مجموع موظفي المكاتب الميدانية

٩١ - واستنتج المجلس في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ أن الصندوق لم يقيّم الأثر الذي سيحدثه التوجه إلى التنفيذ الوطني في موارد الصندوق، لا سيما بالنسبة للمكاتب الميدانية التي يرجح أن يؤثر عليها ذلك التوجّه أكثر من غيرها. كما أن الصندوق لم يقيّم مختلف المهارات اللازمة، ولم يحدد الاحتياجات من التدريب، ولم يقيّم أثر التنفيذ الوطني على الموارد من الموظفين. وأشار المجلس في تعليقه إلى أن الخبراء الاستشاريين استنتجوا أن المكاتب الميدانية تفتقر للموظفين لإدارة البرامج ورصدها كما ينبغي. واستنتج المجلس أيضا أن الصندوق لم يحدد بدقة مسؤوليات موظفي المكاتب الميدانية في مجال التنفيذ الوطني أو في تحديد المهارات اللازمة.

٩٢ - واستعرض الصندوق هذه المسألة من جديد وهو يعترم تقديم تقرير شامل إلى المجلس التنفيذي في عام ١٩٩٨. وسيظل القلق يساور المجلس لأن الصندوق لم يحدد بما فيه الكفاية دور ومسؤوليات الموظفين الميدانيين فيما يتعلق بالتنفيذ الوطني.

٩٣ - وممثلو الصندوق مسؤولون عن تزويد المكاتب الميدانية بالموظفين. وفي السنتين الأخيرتين جمع فرع الموظفين التابع للصندوق معلومات عن الموظفين المعيّنين محليا، بغية مساعدة ممثلي الصندوق على إدارة الشواغر وتعزيز المكاتب الميدانية بكفاءة أكبر.

٩٤ - وأوصى المجلس بالحرص على القيام بدراسة للقدرات الميدانية، لتحديد ما إذا كانت المكاتب الميدانية مزودة بالملاك المناسب من الوظائف، ووافق الصندوق على التوصية.

المعلومات عن ملاك الوظائف

٩٥ - يتولى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وفقا لاتفاق قائم منذ زمن طويل، الإدارة الرئيسية لشؤون الموظفين بالنسبة للصندوق، وإن كان الصندوق يقوم بمهام محدودة تتعلق بشؤون الموظفين، لا سيما ما يتعلق منها بتوزيع الموظفين. ويعتزم الصندوق ربط قاعدة البيانات المتعلقة بالمهارات بقاعدة بيانات

الموارد البشرية الموجودة في الوحدة الحاسوبية لإدارة الموظفين في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، ووضع نظام يسجل أنشطة تدريب الموظفين في ملفاتهم. وقبل الصندوق أنه بحاجة إلى المزيد من المعلومات ليتسنى له وضع الموظف المناسب في العمل المناسب.

٩٦ - ويسر المجلس أن يلاحظ أن الصندوق يتخذ خطوات لتعزيز معلوماته عن ملاك الوظائف ويشجعه على المضي في وضع قائمة بمهاراته.

مسألة عام ٢٠٠٠

٩٧ - أجرى المجلس دراسة لتقييم مدى تأهب مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لإدارة مسألة عام ٢٠٠٠، التي تهدد جميع نظم المعلومات.

٩٨ - وأبلغ صندوق الأمم المتحدة للسكان المجلس بأن نظامين من نظمه الرئيسية، هما نظام إدارة الموارد البرنامجية ونظام المكاتب الميدانية المتكامل يعتبران متوافقين مع عام ٢٠٠٠. وينفذ نظام إدارة الموارد البرنامجية في المقر لتخصيص الأموال للمشاريع وللمراقبة الإنفاق، في حين ينفذ نظام المكاتب الميدانية المتكامل في المكاتب الميدانية لتسجيل النفقات والسلف والميزانيات، بما في ذلك تلك المتعلقة بالمشاريع. كما أبلغ صندوق الأمم المتحدة للسكان المجلس بأن نظامه لإدارة المشتريات قد قيّم على أنه متوافق مع عام ٢٠٠٠. ونظرا إلى أن صندوق السكان يستعين بالبرنامج الإنمائي ومقر الأمم المتحدة في عدد من الخدمات المالية والخدمات المتعلقة بشؤون الموظفين والخدمات الإدارية، فإن الصندوق سيتأثر بالتطبيقات الحاسوبية لهاتين الهيئتين وبمدى توافق تلك التطبيقات مع مسألة عام ٢٠٠٠.

٩٩ - ويوصي المجلس بأن يكفل صندوق الأمم المتحدة للسكان أن تختبر جميع النظم من حيث توافقها مع عام ٢٠٠٠، مع توفير مهلة زمنية كافية لمعالجة أي عيوب.

٤ - حالات الغش والغش الافتراضي

١٠٠ - أبلغ المجلس بحالتين من حالات الغش أو الغش الافتراضي. وفي إحدى الحالتين، وهي تنطوي على مبلغ إجمالي قدره ٧ ٢٣٤ دولارا، استؤجرت سيارات للاستخدام الشخصي، وأسئ استخدام السلف النقدية الصغيرة، واشتريت على نحو مخالف للأصول هواتف خلوية وبرامجيات وخدمات. وقام صندوق الأمم المتحدة للسكان بتعزيز الضوابط في المكاتب الميدانية المعنية. وتعلقت الحالة الأخرى باستخدام موظف حكومي لسيارة مشروع لخدمات بالأجرة. وكانت السجلات غير كافية لحساب قيمة الخسارة على وجه الدقة. وأنشأ صندوق السكان منذ ذلك الوقت نظاما لإدارة المركبات في المشروع المعني. ويشعر المجلس بالارتياح لوجود إجراءات سليمة للإبلاغ عن الغش أو الغش الافتراضي وأنه يجري اتباعها.

دال - تنويه

١٠١ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره لما قدمته المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان وموظفوه من تعاون ومساعدة إلى موظفي المجلس.

(توقيع) فيجاي كريشنا شونغلو
المراقب المالي ومراجع الحسابات العام
في الهند

(توقيع) أوسي توتو بريمبه
مراجع الحسابات العام في غانا

(توقيع) السير جون بورن
المراقب المالي ومراجع الحسابات العام
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية

١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨

مرفق

متابعة الإجراءات التي اتخذت لتنفيذ توصيات
مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن
الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥

التوصية ١١ (أ)

١ - ينبغي لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يلتزم بدرجة أكبر بالشرط القاضي بعدم المبادرة بتنفيذ أنشطة الصناديق الاستئمانية إلا على أساس التمويل الكامل.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢ - استحدثت الصندوق اتفاقا موحدًا للصناديق الاستئمانية يتضمن شرطا يقضي بضرورة توفير أموال كافية مسبقا لتغطية النفقات المتوقعة. وتتصل الفروع الجديدة في دليل سياسات وإجراءات صندوق الأمم المتحدة للسكان ببرمجة وإدارة الصناديق الاستئمانية، وأكد الصندوق لجميع الجهات المعنية أهمية تمويل الصناديق الاستئمانية قبل تكبد أي نفقات.

تعليقات المجلس

٣ - يرحب المجلس بالاتفاق الجديد. بيد أن المجلس أعرب عن قلقه إزاء وجود صندوقين بأرصدة سالبة ناشئة عن أسباب مختلفة في نهاية فترة السنتين.

التوصية ١١ (ب)

٤ - ينبغي أن يقوم صندوق الأمم المتحدة للسكان بإجراء تقييم أكثر منهجية للاحتياجات القطرية حتى يتمكن من تلبيتها بطريقة مخططة جيدا وفعالة. وينبغي له أيضا أن يحدد أهدافا استراتيجية للتنفيذ الوطني.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٥ - استحدثت الصندوق عملية برمجة تتيح إمكانية إجراء تقييم منهجي للاحتياجات القطرية استنادا إلى ما يلي:

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٥ زاي
(A/51/5/Add.7)، الفصل الثاني، الفقرة ١١.

(أ) التقييم السكاني القطري الذي يحل محل استعراض البرامج ووضع الاستراتيجيات وهو ممارسة استراتيجية وطنية تركز على بناء القدرات؛

(ب) النهج الإطاري المنطقي، بما في ذلك تحليل أصحاب المصلحة، على صعيد البرامج/المشاريع.

كما استعرض صندوق الأمم المتحدة للسكان مبادئه التوجيهية المتعلقة بالتنفيذ الوطني وبدأ في عملية تشاور مع البرنامج الإنمائي. وبالرغم من أن صندوق السكان يقوم، كمبدأ من مبادئ السياسة العامة، بتشجيع التنفيذ الوطني وإعطائه أولوية عليا بوصفه طريقة التنفيذ المفضلة، فإنه لا يحدد هدفا عالميا للتنفيذ الوطني.

تعليقات المجلس

٦ - يرحب المجلس باعتماد نهج أكثر منهجية لتقييم الاحتياجات القطرية، وسيقوم باستعراض النتائج في الوقت المناسب. ويلاحظ المجلس أن صندوق الأمم المتحدة للسكان قد قرر عدم تحديد أهداف استراتيجية لتطبيق التنفيذ الوطني، بل أن يمضي في ذلك على أساس كل حالة على حدة.

التوصية ١١ (ج)

٧ - ينبغي أن يحدد صندوق الأمم المتحدة للسكان دور ومسؤولية الموظفين الميدانيين فيما يتعلق بالتنفيذ الوطني، ثم يخطط التدريب والموارد اللازمة لتجهيز المكاتب الميدانية من أجل إنجاز مهامها.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٨ - قام الصندوق بمواصلة استعراض هذه المسألة في مناقشته لدراسة الطاقة الاستيعابية. وسيقدم تقرير شامل إلى الدورة السنوية للمجلس التنفيذي في عام ١٩٩٨. وقد تضمنت ميزانية الدعم للفترة ١٩٩٩-١٩٩٨ اعتمادات لتعزيز قدرة المكاتب الميدانية وأعدت خطط تدريبية ملائمة للموظفين الميدانيين. وفيما يتعلق بهذه المسألة، تقوم مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بمناقشة المضامين التنفيذية المشتركة بين المكاتب الميدانية.

تعليقات المجلس

٩ - يرى المجلس أن التقرير الذي سيقدم إلى المجلس التنفيذي لا يحدد بدرجة كافية دور ومسؤوليات الموظفين الميدانيين فيما يتعلق بالتنفيذ الوطني.

التوصية ١١ (د)

١٠ - ينبغي لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يضع ويصدر الصيغة النهائية للمبادئ التوجيهية بشأن اختيار وتقييم المؤسسات لغرض التنفيذ الوطني للمشاريع.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

١١ - يقوم الصندوق حاليا بإعداد الصيغة النهائية للمبادئ التوجيهية لتقييم واختيار الوكالات المنفذة، وهي المبادئ التي تتعلق أيضا بالتنفيذ الوطني. وستصدر المبادئ التوجيهية بحلول منتصف عام ١٩٩٨. كما حصل الصندوق على اتفاق مجموعة الأمم المتحدة الانمائية المتعلق بضرورة اتباع نهج على نطاق المنظومة لإجراء تقييمات القدرات وبدأ في تطبيق الإطار المنطقي، الذي يستخدم مؤشرات يمكن التحقق منها لرصد النتائج مثل بناء القدرات.

تعليقات المجلس

١٢ - يعتزم المجلس دراسة المبادئ التوجيهية الجديدة عندما تصبح متاحة.

التوصية ١١ (هـ)

١٣ - ينبغي أن يقيّم صندوق الأمم المتحدة للسكان التقدم الذي أحرزه بشأن التنفيذ الوطني والطرق المتبعة من أجل تعزيز القدرات الوطنية، وينبغي أن يقارن مدى فعالية التنفيذ الوطني للمشاريع بتنفيذها على يد الوكالات وغيرها من الجهات الأخرى.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٤ - أُنجز الصندوق تقييما مواضيعيا لطرائق التنفيذ، بما في ذلك التنفيذ الوطني. كما اضطلع الصندوق بدراسة بشأن الطاقة الاستيعابية واستخدام الموارد المالية بين البلدان المتلقية، وبخاصة في أفريقيا، بغية تحديد المعوقات التي تعرقل تنفيذ المشاريع. ويعتزم الصندوق أن يوفر توضيح معايير اختيار الوكالات المنفذة، فضلا عن توصيات دراسة الطاقة الاستيعابية، إمكانية لاتباع أسلوب عملي ومنهجي لبناء القدرات الوطنية.

تعليقات المجلس

١٥ - يرحب المجلس بالتقييم وبدراسة الطاقة الاستيعابية، ويتطلع إلى فحص النتائج.

التوصية ١١ (و)

١٦ - ينبغي أن يضع صندوق الأمم المتحدة للسكان مؤشرات ملائمة لبناء القدرات وتأثير أفرقة الدعم القطري على البرامج والمشاريع.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٧ - بدأ الصندوق في تطبيق مجموعة من المؤشرات السكانية والمؤشرات المتعلقة بالصحة الإنجابية تتضمن عددا من مؤشرات العمليات والنتائج التي تقيّم بناء القدرات على الصعيد القطري. وحول الصندوق أنشطة أفرقة الدعم القطري إلى المراحل الاستراتيجية لدورة البرمجة، مثل استعراض منتصف المدة، مما أسفر عن تخفيض الأعمال الاستشارية المتعلقة بالمشاريع. وقد أتاح ذلك للأفرقة إمكانية أن تركز بدرجة أكبر على الاحتياجات القطرية الطويلة الأجل، وهي التدريب وبناء القدرات. وتم تنقيح أشكال خطط العمل والتقارير المرحلية لأفرقة الدعم القطري لكي يتسنى إجراء تقييم أفضل للكيفية التي يعمل بها مستشارو أفرقة الدعم القطري على الصعيد القطري. وسيوضع إطار لكي يستخدم في تقارير بعثات أفرقة الدعم القطري لإظهار أثرها على البرامج والمشاريع.

تعليقات المجلس

١٨ - سيقوم المجلس باستعراض عملية وضع المؤشرات في أعمال مراجعة الحسابات التي سيقوم بها في المستقبل.

التوصية ١١ (ز)

١٩ - ينبغي أن يستعرض صندوق الأمم المتحدة للسكان إمكانية توسيع نطاق استخدام الخبراء الاستشاريين في دور للدعم القطري بهدف الوصول إلى المهارات الجديدة فضلا عن تخفيض التكاليف.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٠ - زاد استخدام الخبرات الوطنية لأغراض الدعم التقني على مستوى المشاريع زيادة كبيرة ويجري استخدام مستشاري أفرقة الدعم القطري بدرجة أكبر في أنشطة البرامج. كما تؤكد المبادئ التوجيهية المشتركة بين الوكالات لخدمات الدعم التقني المنقحة، الصادرة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، أن المستوى الأول للخبرات الفنية في نظام خدمات الدعم التقني هو الخبراء الاستشاريون الوطنيون. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت أفرقة الدعم القطري قوائم للخبراء الاستشاريين لكي تستخدم في حالة عدم توفر الخبرة الوطنية أو من أفرقة الدعم القطري.

تعليقات المجلس

٢١ - يرحب المجلس بزيادة استخدام الخبرة الوطنية ويؤمن بأن ذلك سيؤدي إلى تخفيض عدد وتكاليف مستشاري أفرقة الدعم القطري.

التوصية ١١ (ح)

٢٢ - ينبغي أن يحدد صندوق الأمم المتحدة للسكان الاحتياجات القطرية وأن يستعرضها دوريا لضمان تحديد موارد أفرقة الدعم القطري حسب تلك الاحتياجات.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٣ - يقوم الصندوق وفرقة العمل المشتركة بين الوكالات بصفة مستمرة باستعراض خدمات الدعم التقني لكفاءة وفاء موارد أفرقة الدعم القطري بالاحتياجات المستجدة. وفي عملية تقييم الاحتياجات القطرية، يقوم الصندوق بنشاط بالتماس المدخلات من الممثلين القطريين للصندوق وأخذها في الاعتبار. وقام الصندوق بإعادة توزيع وظائف أفرقة الدعم القطري مع مراعاة الاعتبارات الجغرافية واعتبارات التخصص. ونتيجة لذلك، حدثت زيادة في تخصيص وظائف أفرقة الدعم القطري في أفريقيا لتغطية المسائل المتعلقة بالصحة الإنجابية وبنوع الجنس.

تعليقات المجلس

٢٤ - يرحب المجلس بالنهج الذي اتبعه الصندوق، ويحيط علما بتخفيض وظائف الخبراء التابعين لأفرقة الدعم القطري/ خدمات الدعم التقني بما مجموعه ١٤ وظيفة.

التوصية ١١ (ط)

٢٥ - ينبغي أن يستعرض صندوق الأمم المتحدة للسكان التكاليف الجارية لمكاتب أفرقة الدعم القطري وأن يمارس عليها رقابة صارمة، بما في ذلك تحديد أهداف للأداء واتخاذ تدابير لوضع معايير يمكن لهذه المكاتب أن تستند إليها في مقارنة تكاليفها.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٦ - يتوقع الصندوق أن تؤدي ترتيباته الإدارية الجديدة المتعلقة بنظام خدمات الدعم التقني/أفرقة الدعم القطري إلى تحسينات كبيرة في التخطيط وتخصيص الموارد والحد من التكاليف الجارية. وسيتم استعراض جميع طلبات الميزانية وسيلزم أن يبرر خطيا أي انحراف عن التكاليف المتوسطة وأن يوافق عليه. وبعد إجراء استعراض مستفيض، يقوم الصندوق بتنقيح مبادئه التوجيهية التشغيلية لنظام خدمات الدعم التقني وسيتم إصدارها في عام ١٩٩٨.

تعليقات المجلس

٢٧ - يرحب المجلس بالتحسينات الإدارية ولكنه يلاحظ أن تكاليف خدمات الدعم التقني قد زادت من ٤٢,٣ مليون دولار في الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ إلى ٤٧ مليون دولار في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، أي بنسبة ١١ في المائة. ويعتزم المجلس استعراض الترتيبات الجديدة.

التوصية ١١ (ي)

٢٨ - ينبغي أن يولي صندوق الأمم المتحدة للسكان مزيدا من الاهتمام لمسألة ما إذا كانت هناك وكالة أكثر ملاءمة من غيرها لتنفيذ مشروع بعينه وما إذا كانت جميع الحلول البديلة قد قيّمت وأختيرت أقل النُهج تكلفة.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٩ - وفّر التقييم المواضيعي الذي أجراه الصندوق لمنهجيات التنفيذ إطارا مفاهيميا لمعايير التقييم والأداء للوكالات المنفذة. ويقوم فريق عامل بوضع الصيغة النهائية للمبادئ التوجيهية لاختيار وتقييم الوكالات المنفذة. ومن المتوقع صدور المبادئ التوجيهية بحلول منتصف عام ١٩٩٨. كما بدأ الصندوق في وضع نبذات عن القدرات والمهارات للمنظمات لمساعدة موظفي البرامج في اتخاذ القرارات. كما تناقش لجنة استعراض البرنامج مدى ملاءمة الوكالات المنفذة.

تعليقات المجلس

٣٠ - يعتزم المجلس دراسة المبادئ التوجيهية عندما تصبح متاحة.

التوصية ١١ (ك)

٣١ - ينبغي أن يضطلع صندوق الأمم المتحدة للسكان بدور أكثر فعالية في صياغة المشاريع، بتحديد الشروط المتعلقة بتلبية الأهداف العامة لصندوق الأمم المتحدة للسكان وأهداف البرنامج المشترك بين الإطار.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٢ - اتبع صندوق الأمم المتحدة للسكان عملية تتسم بالمبادرة لدى صياغة البرنامج المشترك بين الأقطار للفترة ١٩٩٦-١٩٩٩ وذلك بربطه بالاحتياجات القطرية. وأجرت لجنة استعراض البرامج التابعة للصندوق استعراضا للمشاريع الإقليمية والأقليمية لتعزيز تكامل الأهداف على الصعيدين العالمي والإقليمي. وقدمت اللجنة تعليقات أيضا على الاستخدام النهائي وصلته بالاحتياجات على الصعيد القطري، والنواتج المتوقعة

في إطار البرنامج. ويجري وضع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالبرنامج المشترك بين الأقطار في صيغتها النهائية وستساعد في مرحلة تقييم المشروع من أجل إجراء تقييم أكثر منهجية للصلات بين أهداف صندوق الأمم المتحدة للسكان والاحتياجات القطرية.

تعليقات المجلس

٣٣ - فحص المجلس البرنامج المشترك بين الأقطار للفترة ١٩٩٦-١٩٩٩ واقتنع بصلته بالاحتياجات القطرية. ويتطلع المجلس إلى دراسة فرادى المشاريع لمعرفة ما إذا كانت تتصل على نحو واثق بأهداف الصندوق وأهداف البرنامج القطري.

التوصية ١١ (ل)

٣٤ - ينبغي لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يستخدم، عند الاقتضاء، الدراسات الأساسية لتحديد الحاجة للمشروع والمستفيدين المحتملين منه وينبغي له أن يحدد، حيثما أمكن، أهدافا للمشروع بعبارة واضحة، كمًا ونوعًا.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٥ - تستخدم المبادئ التوجيهية الجديدة للبرنامج المشترك بين الأقطار النهج المنطقي لإطار العمل المستخدم بالفعل في المشاريع القطرية من أجل تحديد الأهداف والنواتج الكمية والنوعية. وبالإضافة إلى ذلك، سوف تشمل المبادئ التوجيهية على الحاجة إلى إجراء مزيد من الدراسات الأساسية.

تعليقات المجلس

٣٦ - سيجري المجلس فحصا للمبادئ التوجيهية عندما تتوافر له ويعتزم إجراء تقييم لكيفية تطبيقها.

التوصية ١١ (م)

٣٧ - ينبغي أن يشارك المسؤول عن المشروع بفعالية أكبر في الحصول على مؤشرات مستقلة تشهد بتقدم المشروع ونوعيته وبما إذا كان يصل إلى الجهات المستفيدة المستهدفة وإذا كان يحقق أهدافه.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٨ - تتولى الشعبة الفنية التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان حاليا إدارة البرنامج المشترك بين الأقطار وسيتولى رصد البرنامج الجديد خبراء فنيون لمعرفة ما إذا كانت عملية البرمجة الجديدة تحقق التحسينات المتوقعة.

تعليقات المجلس

٣٩ - يشعر مجلس الإدارة بالارتياح إذ يلاحظ أن الخبراء الفنيين سيقومون برصد البرنامج.

التوصية ١١ (ن)

٤٠ - ينبغي لشعبة شؤون الموظفين التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن تحدد معايير واضحة لاختصاصات الخبراء الاستشاريين وأن تكفل تطبيقها.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٤١ - أصدر صندوق الأمم المتحدة للسكان، في كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، مبادئ توجيهية منقحة لإعداد صلاحيات الخبراء الاستشاريين التي تشمل معايير واضحة فيما يتعلق بالإشراف على المهام وتقييمها. ويعتزم صندوق الأمم المتحدة للسكان، بعد استعراض يجريه الفريق العامل المشترك بين الشعب التابع للصندوق والمعني باتفاقات الخدمة الخاصة، أن يدرج صلاحيات الخبراء الاستشاريين كجزء من العقد المبرم مع الخبير الاستشاري.

تعليقات المجلس

٤٢ - فحص المجلس المبادئ التوجيهية وهو مقتنع بأنها تشكل معايير واضحة للصلاحيات.

التوصية ١١ (س)

٤٣ - ينبغي لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يزيد من استخدام قائمته الدولية وأن يستكملها بأحدث معلومات.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٤٤ - أصدر صندوق الأمم المتحدة للسكان تعليمات إلى أفرقة الدعم القطري والشعب المسؤولة عن المناطق الجغرافية التابعة له لكي تكفل إدراج جميع الخبراء الاستشاريين في قائمته الدولية وتحسين إدارة الشعبة الفنية للقائمة. وتشترط شعبة شؤون الموظفين أن تدرج خبراء استشاريين جدد في القائمة التي يجري إعادة تصميمها لكي تصبح أيسر استخداماً.

تعليقات المجلس

٤٥ - يرحب المجلس بالإجراءات التي اتخذها صندوق الأمم المتحدة للسكان لتحسين القائمة الدولية للخبراء الاستشاريين.

التوصية ١١ (ع)

٤٦ - ينبغي أن يستعرض صندوق الأمم المتحدة للسكان إجراءاته المتعلقة باختيار الخبراء الاستشاريين لضمان استعراض عدد أكبر من المرشحين.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٤٧ - استعرض فريق عامل تابع للصندوق اتفاقات الخدمة الخاصة، بما في ذلك عمليات وإجراءات الاختيار. من توصياته ضرورة أن تشتمل المبادئ التوجيهية الجديدة على أحكام تكفل تحقيق عملية اختيار تتسم بمزيد من التنافس. ويجري إعداد مبادئ توجيهية جديدة وستصدر في أواخر عام ١٩٩٨.

تعليقات المجلس

٤٨ - فحص المجلس تقرير الفريق العامل ووجد أنه يؤكد النتائج التي توصل إليها المجلس ذاته، ومفادها عدم وجود دليل كبير على إجراء عملية الاختيار على أساس تنافسي وعدم فحص شهادات الأشخاص الذين يرجع إليهم لاستقاء المعلومات أو تقييم الأداء أو التحقق من نوعية العمل المرتبط باختيار الخبراء الاستشاريين. وأعرب المجلس عن القلق بصفة خاصة لأن هذه المسألة لم تعالج في ضوء ما طلبته الجمعية العامة من الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات بكفالة انتقاء الخبراء الاستشاريين على أساس يتسم بمزيد من التنافس وأن يُحصر اللجوء إلى المرشح الوحيد في أضيق الحدود (الفقرة ٣ من الجزء السادس من القرار ٢٢٦/٥١). وسوف يجري المجلس فحصاً للمبادئ التوجيهية الجديدة عندما تتوافر له للتأكد من معالجتها لهذه القضايا.

التوصية ١١ (ف)

٤٩ - ينبغي أن يُطلب من موظفي التقييم أن يولوا عناية أكبر لملاءمة استمارات التقييم، كما ينبغي، كحد أدنى، تحديد نقاط القوة والضعف لدى الخبراء الاستشاريين.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٥٠ - استحدثت نموذج منقح للتقييم في كانون الثاني/يناير ١٩٩٨. ويشترط النموذج الجديد النظر بشكل صريح في نتائج الخدمات ونوعيتها. وتعاد هذه النماذج إلى شعبة شؤون الموظفين لاستخدامها في استكمال قائمة الخبراء الاستشاريين.

تعليقات المجلس

٥١ - يرحب المجلس باستحداث النموذج الجديد وسوف يجري فحصاً للناتج كجزء من استعراض المتابعة لإدارة الخبراء الاستشاريين.

الفصل الثالث

رأي مراجعي الحسابات

قمنا بمراجعة البيانات المالية المرفقة والمؤلفة من البيانات الأولى إلى الرابع والجداول من ١ إلى ٧ والملاحظات الداعمة المتعلقة بصندوق الأمم المتحدة للسكان عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. وتقع المسؤولية عن البيانات المالية على عاتق المديرية التنفيذية. وتقتصر مسؤوليتنا على إبداء الرأي بشأن البيانات المالية استنادا إلى مراجعتنا لها.

وأجرينا المراجعة طبقا للمعايير العامة لمراجعة الحسابات التي اعتمدها فريق مراجعي الحسابات الخارجيين للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتستلزم تلك المعايير أن تقوم بتخطيط ومراجعة الحسابات للتحقق بشكل معقول من أن البيانات المالية خالية من أي خطأ جوهري. وتشمل مراجعة الحسابات فحص، على سبيل الاختيار، وعلى نحو ما يراه مراجع الحسابات ضروريا في بعض الأحيان الأدلة الداعمة للمبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. وتشمل مراجعة الحسابات أيضا تقييمها للمبادئ المحاسبية المستخدمة والتقديرات المهمة التي قدمتها المديرية التنفيذية فضلا عن تقييم العرض الشامل للبيانات المالية. ونرى أن مراجعتنا توفر أساسا معقولا للرأي فيما يتعلق بمراجعة الحسابات.

وباستثناء الأثر المترتب على أي تسويات قد تقتضيها الضرورة عند استلام بيانات النفقات المراجعة المتأخرة المتعلقة بالمشاريع المنفذة وطنيا فإننا نرى أن هذه البيانات المالية تعرض بشكل صحيح ومن جميع الجوانب المركز المالي للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ ونتائج العمليات والتدفقات النقدية للفترة المنتهية آنذاك وذلك طبقا للسياسات المحاسبية للصندوق المبينة في الملاحظة رقم ٢ من البيانات المالية والتي طبقت على أساس يتفق مع أسس الفترة المالية السابقة.

وفضلا عن ذلك، فإننا نرى أن معاملات الصندوق التي تم فحصها كجزء من مراجعتنا كانت في جميع جوانبها المهمة متفقة مع النظام المالي والسند التشريعي.

ووفقا للمادة الثانية عشرة من النظام المالي أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا للبيانات المالية للصندوق.

(توقيع) فيجاي كريشنا شونغلو

المراقب المالي ومراجع الحسابات العام في الهند

(توقيع) أوسي توتو بريمبيه

مراجع الحسابات العام في غانا

(توقيع) السير جون بورن

المراقب المالي ومراجع الحسابات العام

في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى

وأيرلندا الشمالية

الفصل الرابع

المصادقة على البيانات المالية

٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨

سيدي،

نقر نحن الموقعين على هذا أدناه:

- أن الإدارة مسؤولة عن موثوقية وموضوعية المعلومات المالية الواردة في هذه البيانات المالية.
- أن البيانات المالية قد أعدت وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة وتشتمل على مبالغ محددة تستند إلى أفضل تقديرات واجتهادات الإدارة.
- أن الإجراءات المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية ذات الصلة توفر ضمانا معقولا لحماية الأصول وأن الدفاتر والسجلات تبين على نحو ملائم جميع المعاملات وأن الإجراءات والسياسات الشاملة تنفذ من خلال الفصل الملائم بين الواجبات. ويستعرض المراجع الداخلي للحسابات باستمرار النظم المحاسبية ونظم الرقابة ويجري العمل على إدخال تحسينات إضافية في مجالات محددة.
- أن الإدارة وفرت لمجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة وللمراجع الداخلي للحسابات فرص الوصول بحرية وبشكل كامل إلى جميع السجلات المحاسبية والمالية.
- أن الإدارة تستعرض توصيات مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة والمراجع الداخلي للحسابات وأن إجراءات الرقابة قد جرى تنقيحها أو أنها بسبيل التنقيح، حسب الاقتضاء، استجابة لتلك التوصيات.

وفيما يتعلق بالتأكيدات السابقة، تقتصر مسؤولية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على الخدمات التي يقدمها البرنامج إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان بموجب الاتفاق الإداري الساري حاليا والتعديلات اللاحقة عليه بما يتفق مع المادة ١١٦-٢ من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان.

ويشهد كل منا بقدر علمنا ومعرفتنا وفي حدود اعتقادنا، بأن جميع المعاملات المالية قد سُجّلت بصورة صحيحة في السجلات المحاسبية وأنها موضحة بصورة صحيحة في البيانات المالية المرفقة.

(توقيع) فيرونك لافوريل

مساعدة مدير

مكتب الخدمات المالية والإدارية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

(توقيع) سيثوراميا راو

المدير

الشعبة المالية، خدمات

المعلومات الإدارية والتنظيمية

صندوق الأمم المتحدة للسكان

الفصل الخامس

البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية

في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧

البيان الأول - بيان الإيرادات والنفقات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصناديق الاستثمارية		الصندوق العام لصندوق الأمم المتحدة للسكان		
١٩٩٥-١٩٩٤	١٩٩٧-١٩٩٦	١٩٩٥-١٩٩٤	١٩٩٧-١٩٩٦	
				<u>الإيرادات</u>
				تبرعات من الحكومات ومن مساهمين آخرين
٩٤ ٢٠٧	٧٥ ٦٨٩	٥٥٨ ٠٥٣	٥٨٩ ٦٧٦	تبرعات
				إضافة:
-	-	(١٣٨)	١٣٤	(صافي) تسويات للتبرعات المعلنة لفترات السنتين السابقة
-	-	(٧٥٥)	(٧٢٦)	تسويات صرف العملات عن تحصيل التبرعات
٩٤ ٢٠٧	٧٥ ٦٨٩	٥٥٧ ٦٦٠	٥٨٩ ٠٨٤	صافي - تبرعات
-	-	٥٦٥	٨٨٦	مساهمات تقاسم التكاليف
٣ ٦٧٤	٤ ٠٩١	١٤ ٤٣٤	١٠ ٤١٨	إيرادات الفوائد
(٢٠)	-	٥ ١٩٧	(١ ٩٧٦)	(صافي) إيرادات (نفقات) متنوعة (الجدول ٢)
٩٧ ٨٦١	٧٩ ٧٨٠	٥٧٧ ٨٥٦	٥٩٨ ٤١٢	<u>مجموع الإيرادات</u>
				<u>النفقات</u>
٨٨ ٧١٥	٥٨ ٣٤٢	٤٣٢ ٣٣٦	٤٣٠ ٨٥٤	نفقات المشاريع
-	-	٤٢ ٣٠٥	٤٧ ٠٤٨	خدمات الدعم التقني
١٢١	١٨٠	٦ ٨١٣	٥ ٢٤٩	الخدمات الإدارية والخدمات التشغيلية
٤ ٢٧٩	٢ ٦٦١	٩ ٥٩٥	٩ ٦٧٤	تكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان
٩٣ ١١٥	٦١ ١٨٣	٤٩١ ٠٤٩	٤٩٢ ٨٢٥	(الجدول ٣)
-	-	٩٥ ٢٨٣	١١١ ٠٦٠	(صافي) ميزانية الدعم لفترة السنتين (الجدول ٥)
٩٣ ١١٥	٦١ ١٨٣	٥٨٦ ٤٣٢	٦٠٣ ٨٨٥	<u>مجموع النفقات</u>
٤ ٧٤٦	١٨ ٥٩٧	(٨ ٥٧٦)	(٥ ٤٧٣)	زيادة (نقص) الإيرادات على النفقات

الصناديق الاستثمارية		الصندوق العام لصندوق الأمم المتحدة للسكان		
١٩٩٥-١٩٩٤	١٩٩٧-١٩٩٦	١٩٩٥-١٩٩٤	١٩٩٧-١٩٩٦	
-	-	-	(٣٠)	أموال مخصصة لحذف العملات غير القابلة للتحويل (الملاحظة ٧)
٤ ٧٤٦	١٨ ٥٩٧	(٨ ٥٧٦)	(٥ ٥٠٣)	صافي زيادة (نقص) الإيرادات على النفقات
١٩ ٧٢٧	٢٣ ٦٦٧	١٠٠ ٢٦٤	٩١ ٦٨٨	احتياطيات وأرصدة الصندوق، ١ كانون الثاني/يناير
-	-	-	(٦ ٦٦٧)	تحويل إلى الصناديق الاستثمارية
-	٦ ٦٦٧	-	-	تحويل من الصندوق العام
(٨٠٦)	(١ ٠٦٤)	-	(٥)	سداد للمانحين وتحويل إلى/ من صناديق أخرى
٢٣ ٦٦٧	٤٧ ٨٦٧	٩١ ٦٨٨	٧٩ ٥١٣	احتياطيات وأرصدة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
(الجدول ٦)		(البيان الرابع)		

تشكّل الملاحظات المرافقة جزءاً متما للبيانات المالية.

البيان الثاني - بيان بالأصول والخصوم واحتياطيات وأرصدة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصناديق الاستثمارية		الصندوق العام لصندوق الأمم المتحدة للسكان		
		١٩٩٥	١٩٩٧	
١٩٩٦	١٩٩٧			
				الأصول
				نقدية
٣	١٦٨	٢٠٤٩	١١٧٥	استثمارات من أجل:
				الاحتياطي التشغيلي
-	-	٦٣٠٠٠	٦٣٠٠٠	الاحتياطي للمكاتب في الميدان
				تقاسم التكاليف
-	-	٢٠٣	٣٨٤	الصناديق الاستثمارية
-	-	٤٢٩٦٥	٣٩٧٠٠	موارد عامة
٧٨٤٧	١٤٩٩٤	٦٩٤٤٢	٢٩٥٠٩	(الجدول ٧)
٧٨٤٧	١٤٩٩٤	١٧٩٦١٠	١٣٦٥٩٣	مجموع النقدية والاستثمارات
				تبرعات معلنة قيد التحصيل من الحكومات (الملاحظة ٣)
-	-	٦٣٠	٢١٠٧٠	حسابات قبض
				عملات غير قابلة للتحويل لحين توفير ائتمانات بدولارات الولايات المتحدة من برنامج الأمم المتحدة الإئتماني - صافي اعتمادات للشطب (الملاحظة ٧)
-	-	٣٠	-	مستحقة من الصندوق العام
٤٢٩٦٥	٣٩٧٠٠	-	-	فائدة متراكمة
٧٩	١٠٥	٢٧٠٢	١٧٢٥	حسابات قبض وخصومات مؤجلة أخرى (الملاحظة ٨)
٧٨	٢٥	١٠٨٣	٧٣٢	سلف
				أموال تشغيل مقدمة إلى:
				الحكومات
٧٤٧	٢٨٨٦	١٤٦٠٥	١٩٧٢٥	وكالات الأمم المتحدة المنفذة
١٩٠	٢٥٩	١٥٤١	٢٣٢٩	

٢٢٣	٦٥٤	٧ ٧٠٧	١٠ ٧٢٨	مؤسسات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية
-	-	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	سلف احتياطية للمكاتب في الميدان (الملاحظة ١٠)
٥٢ ١٣٢	٥٨ ٧٩١	٢١٠ ٩٥٧	١٩٥ ٠٧٨	<u>مجموع الأصول</u>
				<u>الخصوم</u>
-	-	٢ ١٢٦	٤ ٢٣٥	حسابات قبض (الملاحظة ٨)
				أموال تشغيل تدفع إلى:
٢٢٣	١٨٨	٧١٥	٢ ٨٣٤	الحكومات
٦٣٠	٦٠٤	٥ ٠٩٥	٥ ٤٣٧	الوكالات المنفذة التابعة للأمم المتحدة
١٩٧	١٠٣	١ ٧٤٩	٢ ١٥١	مؤسسات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية
٢٧ ٤١٥	١٠ ٠٢٩	٥٣ ٦٣٥	٤٠ ٧٩٧	الالتزامات غير المصنفة للوكالات المنفذة
-	-	١٢ ٧٧٨	٢٠ ١٩٤	مبالغ مستحقة للصناديق الاستثمارية
-	-	٤٢ ٩٦٥	٣٩ ٧٠٠	مبالغ مستحقة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
-	-	٢٠٦	١١٧	مبالغ مستحقة لبرنامج الموظفين الفنيين المبتدئين (الملاحظة ١٢)
٢٨ ٤٦٥	١٠ ٩٢٤	١١٩ ٢٦٩	١١٥ ٥٦٥	
				<u>احتياطيات وأرصدة الصندوق</u>
-	-	٦٣ ٠٠٠	٦٣ ٠٠٠	احتياطي التشغيل (الملاحظة ١١)
-	-	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	احتياطي المكاتب في الميدان (الملاحظة ١٠)
-	-	٢٠٣	٣٧٩	موارد تقاسم التكلفة غير المنفقة
٢٣ ٦٦٧	٤٧ ٨٦٧	٢٣ ٤٨٥	١١ ١٣٤	موارد عامة غير منفقة
٢٣ ٦٦٧	٤٧ ٨٦٧	٩١ ٦٨٨	٧٩ ٥١٣	(البيان الرابع)
٥٢ ١٣٢	٥٨ ٧٩١	٢١٠ ٩٥٧	١٩٥ ٠٧٨	<u>مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصندوق</u>

تشكّل الملاحظات المرافقة جزءاً متمماً للبيانات المالية.

البيان الثالث - التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصناديق الاستثمارية	الصندوق العام لصندوق الأمم المتحدة للسكان	
١٩٩٧	١٩٩٧	
		تدفقات نقدية من الأنشطة التشغيلية
١٨ ٥٩٧	(٥ ٥٠٣)	صافي (نقص) الإيرادات عن النفقات (البيان الأول)
-	٣٠	بنود لا تنطوي على حركة النقدية
١٨ ٥٩٧	(٥ ٤٧٣)	المجموع الفرعي
		إضافة تدفقات وافدة (مخصوصا منها تدفقات خارجة)
-	(٢٠ ٤٤٠)	زيادة في تبرعات معلنة قيد التحصيل
٥٣	٣٥٠	نقصان في حسابات مستحقة أخرى
(٢ ١٧٤)	(٣ ٠٠١)	صافي الزيادة في أموال التشغيل المقدمة إلى حكومات
(٥٢٥)	(٢ ٦١٩)	صافي الزيادة في أموال التشغيل المقدمة إلى مؤسسات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية
(١٩)	(٤٤٦)	صافي النقصان في أموال التشغيل المدفوعة إلى الوكالات المنفذة
(١٧ ٣٨٦)	(١٢ ٨٣٨)	النقصان في الالتزامات غير المصفاة
-	٢ ٢٠٩	الزيادة في خصوم أخرى
		مخصوم منها:
(٤ ٠٩١)	(١٠ ٤١٨)	فائدة الإيرادات
(٥ ٦٢١)	(٥٢ ٦٧٦)	صافي النقدية من الأنشطة التشغيلية
		تدفقات نقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل
-	٤ ٠٦٢	زيادة في الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع
٢ ٢٦٥		نقصان في الأرصدة المشتركة بين الصناديق قيد التحصيل من الصندوق العام

الصناديق الاستثمارية	الصندوق العام لصندوق الأمم المتحدة للسكان	
١٩٩٧	١٩٩٧	
(٢٦)	٩٧٧	زيادة/(نقصان) في الفائدة قيد التحصيل
٤٠٩١	١٠٤١٨	إيرادات الفائدة
٧٣٣٠	١٥٤٥٧	صافي النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل
		تدفقات نقدية من مصادر أخرى
(١٠٦٤)	(٥)	سداد أموال للمأجرين
٦٦٦٧	(٦٦٦٧)	(تحويلات الى الصناديق الاستثمارية/تحويلات من الصندوق العام
٧٣١٢	(٤٣٨٩١)	صافي الزيادة/(النقصان) من التدفقات النقدية
		ممثلة في :
		زيادة/(نقصان) في:
١٦٥	(٨٧٤)	النقدية
٧١٤٧	(٤٣٠١٧)	الاستثمارات
٧٣١٢	(٤٣٨٩١)	
٧٨٥٠	١٨١٦٥٩	النقدية والاستثمارات في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦
١٥١٦٢	١٣٧٧٦٨	النقدية والاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ (البيان الثاني)

لا يتضمن هذا البيان سوى التغييرات الحاصلة في التدفقات النقدية لفترة السنتين الحالية، وذلك يرجع الى الصعوبات المجابهة في إعادة تنظيم أرقام فترة السنتين السابقة.

تشكل الملاحظات المرافقة جزءاً متمماً للبيانات المالية.

البيان الرابع - بيان حركة أرصدة الموارد لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	احتياطي التشغيل	احتياطي المكاتب في الميدان	تقاسم التكاليف	الموارد العامة	
٩١ ٦٨٨	٦٣ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٢٠٣	٢٣ ٤٨٥	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦
٥٩٨ ٤١٢	-	-	٨٨٦	٥٩٧ ٥٢٦	الإيرادات
					النفقات
٤٩٢ ٨٢٥	-	-	٧٠٥	٤٩٢ ١٢٠	البرنامج
١١١ ٠٦٠	-	-	-	١١١ ٠٦٠	خدمات إدارية وخدمات دعم البرامج
٦٠٣ ٨٨٥	-	-	٧٠٥	٦٠٣ ١٨٠	
(٥ ٤٧٣)	-	-	١٨١	(٥ ٦٥٤)	زيادة الإيرادات على النفقات
(٣٠)	-	-	-	(٣٠)	أموال مخصصة لحذف العملات غير القابلة للتحويل
(٥ ٥٠٣)	-	-	١٨١	(٥ ٦٨٤)	صافي زيادة (نقصان) الإيرادات على النفقات
(٦ ٦٦٧)	-	-	-	(٦ ٦٦٧)	تحويلات الى الصناديق الاستثمارية - الجدول ٦ والملاحظة ٩
(٥)	-	-	(٥)	-	سداد للمدينين
٧٩ ٥١٣	٦٣ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٣٧٩	١١ ١٣٤	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (البيان الثاني)

الجدول ١ (تابع)

البيانات المتعلقة بالبيانات السابقة	تكوين الرصيد المستحق		التغيرات المالية غير الملموسة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	الأموال المحصولة	المجموع	التغيرات المالية		التغيرات المالية لسنة ١٩٩٦ وسنة ١٩٩٧	إضافات وتحويلات لتغيرات المستحق السابقة	الرصيد المستحق في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦ لتغيرات ١٩٩٦ المستحق السابقة	البيانات المتعلقة
	للتغيرات المستقبلية	للتغيرات السابقة للمستحقين				بمعايير الأرقام المحصولة	بالمعايير المحصولة				
-	-	-	-	0	0	-	-	-	٧	٧	لدينا
٧٣	٧٣	£٤٦	٥٨	١٠٤	٧٣	٧٥	٥٧	٧٩	-	-	لدينا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	جائدا
0	٧١	٧٦	-	٧٦	0	٧٠٠	١٠	(١)	١٧	١٧	الجزائر
-	١	١	-	١	-	-	-	-	-	-	جزر الهندا
-	-	-	١	١	-	-	-	-	١	-	جزر فرجين البريطانية
-	٧	٧	-	٧	-	-	-	-	-	٧	جزر القمر
-	-	-	£	£	-	-	(١)	0	-	-	جزر كوك
-	-	-	١	١	-	-	١	-	-	-	جزر مارشال
-	١٠	١٠	-	١٠	-	-	١٠	-	-	-	الجمهورية العربية الليبية
-	١	١	-	١	-	-	-	-	١	-	جمهورية أيرلندا الوسطى
٦٠	٦٠	١٧٠	0٨	١٧٨	٦٠	٧٠٠٠	١٧0	(١٦)	-	-	الجمهورية التشيكية
١	١٠	١١	-	١١	١	٦٠٠	١	(١)	١٠	-	جمهورية تنزانيا المتحدة
-	٧	٧	-	٧	-	-	-	-	٧	-	الجمهورية النمساوية
-	-	-	£	£	-	-	£	-	-	-	الجمهورية العربية السورية
-	-	-	١٠٠٢0	١٠٠٢0	-	-	١٠٠٢0	-	-	-	جمهورية كوريا
-	-	-	١٠	١٠	-	-	١٠	-	-	-	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
١	١	٧	١	٧	١	-	٧	-	-	-	جمهورية يو الديمقراطية الشعبية
١٠	-	١٠	١٠	٢٠	١٠	0٠	١٠	-	-	-	جنوب أفريقيا
١	١	٧	١	٧	١	-	٧	-	-	-	جيبوتي
-	-	-	٨٠ ٨0١	٨٠ ٨0١	-	-	٨٠ ٨0١	-	-	-	الاندلس
١	-	١	٧	٧	١	٦ ٤٨٠	٧	-	-	-	رومانيا

الجدول ١ (تابع)

الترجمات المستجدة	كسوفين الرسمي المستجدة		التواريخ المهمة غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الثاني/ ديسمبر ١٩٩٧	الأسواق المصنعة (٥)	المجموع	الترجمات المهمة		الترجمات المهمة لسنة ١٩٩٦ وسنة ١٩٩٧	إجماليات وتسويات الترجمات السابقة	الرصيد المستجدة في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦ لترجمات الترجمات السابقة	الدولة المانحة
	لترجمة الترتيبات المستجدة	الترجمات السابقة والترجمات المستجدة				بدون لترات الولايات المتحدة	بالمصلحة المصلحة				
-	٧	٧	-	-	٧	-	-	٧	-	-	زانيا
-	١	١	-	-	١	-	-	١	-	-	زيمبابوي
٥	-	٥	١٨	٧٣	٩١	٨	-	١٠	-	٥	سلوايا
-	-	-	١	١	١	-	-	١	-	-	سان تومي وبرينسيبي
-	-	-	١	١	١	-	-	١	-	-	سلات لوسيا
-	-	-	١٠	٧٥	٨٥	-	-	٧٥	-	-	سري لانكا
١	١	٧	١	٣	٧	١	١٥٠	٧	-	-	سلوفاكيا
-	-	-	١٦	١٦	١٦	-	-	٩	٧	-	السنغال
-	١	١	-	١	١	-	-	-	-	١	سوازيلاند
٣٠	١	٣١	-	٣١	٣١	٣٠	-	١	-	-	السودان
-	-	-	٨٧ ٨١	٨٧ ٧١	٨٧ ٧١	-	-	١٣ ٨٧ ٧	-	-	سويسرا
-	-	-	٨٧ ١٤٤	٨٧ ١٤٤	٨٧ ١٤٤	-	-	٧٧ ١٤٤	-	-	السويد
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سويسرا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سويسرا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سويسرا
٥	١	٦	٧٠	٧٦	٨١	٥	-	١١	-	١٠	شيلي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سيفيل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سويسرا
-	-	-	٨٠	٨٠	٨٠	-	-	٨٠	-	-	السنت غابون
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	غانا
١٠	-	١٠	١٥	٧٥	٩٠	١٠	-	١٠	-	٥	غانا
-	٧	٧	-	٧	٧	-	-	-	-	٧	غواتيمالا
-	٧	٧	-	٧	٧	-	-	-	(١)	٣	غينيا الاستوائية
-	٥	٥	١٠	١٥	١٥	-	-	٥	١٠	-	فانواتو

المحلل ١ (تابع)

التغيرات المستحق	تكوين الرصيد المستحق		التغيرات المضافة غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الثاني/ ديسمبر ١٩٩٧	الإجمالي المستحق (٢)	المجموع	التغيرات المضافة لتغيرات المستحق		التغيرات المضافة لسنة ١٩٩٦ وسنة ١٩٩٧	إجماليات وتصورات التغيرات المستحق المستحق	الرصيد المستحق في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦ لتغيرات المستحق المضافة	التغيرات المضافة	
	لتغيرات المستحق المتعلقة	لتغير المستحق المضافة والتغيرات المستحق المضافة				بدون الولايات المتحدة	بالمضافة المضافة					
-	٧٢٩	٧٢٩	٧٢٩	١ ٤٥٩	١ ٦٨٨	-	-	١ ٦٨٨	-	-	-	فرسا
٥٨	٥٨	١١٦	١٢٤	٧٤٠	٧٥٠	٥٨	٧٠٠٠	١٧٥	-	٥٧	-	الطنين
-	-	-	٦	٦	٦	-	-	-	-	٦	-	فنزويلا
-	-	-	٧٨ ٤٥٩	٧٨ ٤٥٩	٧٨ ٤٥٩	-	-	٧٨ ٤٥٩	-	-	-	فاندا
٢	٢	٦	٤	١٠	١٠	٢	٥	٧	-	-	-	فاجي
٤	٢	٧	٤	١١	١١	٤	-	٧	-	-	-	فليت هام
-	١	١	-	١	١	-	-	١	-	-	-	فريسي
-	-	-	١٢ ٥٠٤	١٢ ٥٠٤	١٢ ٥٠٤	-	-	١٢ ٥٠٤	-	-	-	كندا
٥	٧	٨	-	٨	٨	٥	-	-	(١)	٤	-	كوت ديفوار
-	-	-	٤	٤	٤	-	-	٤	-	-	-	كوستاريكا
٤٠	-	٤٠	٨٠	١٢٠	١٢٠	٤٠	-	٨٠	-	-	-	كولومبيا
-	-	-	٤	٤	٤	-	-	٤	-	-	-	الكويت
-	٥	٥	٥	١٠	١٠	-	-	٥	-	٥	-	الكويت
٥	-	٥	١٢	١٨	١٨	٥	-	٥	٥	٢	-	كوبا
-	٦	٦	٨	١٤	١٤	-	-	١٤	-	-	-	ليمان
٧٨٥	-	٧٨٥	٥٢٤	٩١٩	٩١٩	٧٨٥	١٤ ٠٠٠	٥٢٤	-	-	-	اكستريمغ
١	-	١	٧	٢	٢	١	٥	٧	-	-	-	ليسون تو
-	-	-	٧	٧	٧	-	-	٧	-	-	-	مالطا
-	١٥	١٥	١٥	٣٠	٣٠	-	-	٣٠	-	-	-	مالديفيا
-	١	١	١٤	١٥	١٥	-	-	-	-	١٥	-	مدغشقر
٣٠٤	٧٦٩	٧٧٢	٨٨	٤٦٧	٤٦٧	٣٠٤	٧٥٠	١٩٢	-	١٦٥	-	مصر
٨	٧	١٠	١٧	٢٨	٢٨	٨	-	١٤	-	-	-	النرويج

المحلل 1 (تابع)

التصنيفات الاستراتيجية المحللة	مؤشرات الرصيد المستحق		التغيرات المالية غير المدروسة حتى 31 كانون الثاني / ديسمبر 1997	البيانات المجملة	المجموع	التغيرات المالية للتصنيفات		التغيرات المالية لسنة 1997 وسنة 1996	إضافات وتسويات للتصنيفات السابقة	الرصيد المستحق في 31 كانون الثاني / يناير 1997 للتصنيفات السابقة	الفرق الكاسحة
	للتصنيفات الاستراتيجية المحللة	للتصنيفات المالية والتغيرات المالية للمحللة				موجزات الموجزات	مجملة المجملة				
-	-	-	-	130	130	-	-	80	80	-	الكمبيك
1	9	10	10	-	10	1	99	8	-	1	ملاوي
7	-	6	1	7	1	7	-	6	-	-	ملاوي
30	30	30	40	30	40	30	-	30	-	-	البنك المركزي السعودي والبنك المركزي البريطاني والبنك المركزي
-	-	39 700	39 700	-	39 700	-	-	39 700	-	-	البنك المركزي البريطاني والبنك المركزي
6	6	6	17	6	17	6	-	8	-	-	ملاوي
7	6	7	16	7	16	7	000	7	-	8	موريتانيا
-	-	11	11	-	11	-	-	11	-	-	موريتانوس
-	7	-	7	-	7	-	-	-	-	7	موزامبيق
-	6	11	10	-	10	-	30	10	-	-	موناكو
-	7	0	8	-	8	-	-	1	-	7	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
-	1	7	6	-	6	-	-	7	-	1	نميبيا
-	-	01 078	01 078	-	01 078	-	-	01 078	-	-	النرويج
691	-	1 761	1 767	691	1 767	1 107	-	1 181	70	-	النمسا
-	1	17	18	-	18	-	-	17	-	1	نيبال
-	7	-	7	-	7	-	-	-	-	7	نيجيريا
1	-	1	7	1	7	1	-	1	-	-	نيوزي
-	-	1 646	1 646	-	1 646	-	-	1 646	-	-	نيوزيلندا
-	-	7	7	-	7	-	-	7	-	-	نيجيريا
784	-	007	787	784	787	9 000	-	007	-	-	النرويج
-	-	0	0	-	0	-	-	0	-	-	موريتانوس

المحور ١ (تابع)

البرامج الممولة	تكوين الرصيد المستحق	التبرعات الممولة غير المدفوعة حتى ٣١ كانون الثاني/ ديسمبر ١٩٩٧	الإجمالي المحصله	المجموع	التبرعات الممولة		التبرعات الممولة لسنة ١٩٩٦ وسنة ١٩٩٧	إضافات وتسويات التبرعات المستحقة السابقة	الرصيد المستحق في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦ لتبرعات المستحق السابقة	الدولة المانحة
					لتبرعات المستحقين	بدون تبرعات الولايات المتحدة				
٣٩ ٤٤٨	-	٣٩ ٤٤٨	٨١ ١٧١	١٧٨ ٦١٩	٣٩ ٤٤٨	٧٨ ٥٠٠	٨١ ١٧١	-	-	مورلد
-	٧٠ ٢٩	٧٠ ٢٩	٤٤ ٧٨١	٤٧ ٧٥٠	-	-	٤٧ ٧٥٠	-	-	الولايات المتحدة الأمريكية
-	١٦ ٨٦٠	١٦ ٨٦٠	٩١ ٩٨٠	١٠٨ ٨٤٠	-	-	١٠٨ ٨٤٠	-	-	اليابان
-	-	-	١٠	١٠	-	-	٧	٥	٧	اليمن
١٧ ٥٣٢	٧١ ٠٧٠	٨٨ ٦٠٣	٥٦٩ ٣٧٥	٦٥٧ ٩٧٨	٦٧ ٥٣٩	٥٨١ ٦٧١	٥٨١ ٦٧١	١٧٤	٦٢٩	المجموع

(مليون دولار)

(مليون دولار) (مليون دولار)

(٢) يشمل هذا الرقم المبالغ التالية المدفوعة في عام ١٩٩٧ عن التبرعات الممولة للسنوات المقبلة:

ما يعادل المبلغ بدولارات	بينما
الولايات المتحدة	٧ ٥٠٠
	٧ ٥٠٠
	٥ ٠٠٠
المجموع	سالموا

الجدول ٢

الصندوق العام: إيرادات ونفقات متنوعة في فترة السنتين
المنتوية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
 (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٥-١٩٩٤	١٩٩٧-١٩٩٦	
٤٨٦	١ ٤١٤	صافي الإيرادات المتنوعة من حسابات الوكالات المنفذة
١ ١٣٢	(٤ ٥٢٠)	صافي التسويات نتيجة لإعادة تقييم العملات والمكاسب/(الخسائر) بخلاف التبرعات
٢ ٦٥٤	٥٨١	صافي الإيرادات المتنوعة من خدمات المشتريات (الملاحظة ٤)
٧	٤	هبات
٤٦١	٦١١	وفورات في تصفية التزامات فترة السنتين السابقة
٤٥٧	(٦٦)	إيرادات/(نفقات) أخرى
٥ ١٩٧	(١ ٩٧٦)	المجموع

(البيان الأول)

الجداول ٣

المندوب العام: المنظمات البرنامجية للوكالات المنفذة
لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
(جداول دولارات الولايات المتحدة)

الجداول ٣ (تابع)

المجموع	كالكيف دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان	الخدمات الإدارية والتشغيلية	كالكيف الدعم التقني	مجموع كالكيف المشاريع	بنود متنوعة	الخدمات واللوازم	التدريب (الزيارات)	المعدات ومن الباطن	خمس سنوات الموظفين	
١٤ ٩٤٨	-	٦٨٥	٣ ٨١٦	١٠ ٤٤٧	٦٨١	٤٨٩	١ ٣١٠	٩٩٧	٧ ٦٧٥	الأمم المتحدة
٣ ٥١٧	-	-	٣ ٣٩٥	١١٧	٧	-	١٤	-	١٠١	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
١ ١٩٨	-	٧٤	-	١ ١٧٤	٣	٢٩	١٣١	٥٣	٩٠٨	اللجنة الاقتصادية لأوروبا
١ ٦٨٧	-	١٠٣	٧١٠	١ ٣١٩	٣١	٧	١٢٣	٢٤	١ ١٨٤	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا الكاريفي
٣ ٤٦٩	-	٩٨	١ ٤٤٧	١ ٩٧٤	١١٢	٢٥	٢٧٨	٩٤٧	١ ٢٦٧	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
١ ١٨٨	-	-	٨٦٨	٣٣١	٧	٣	١٧٤	٥٣	١٧٤	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
٥ ٢٦١	-	١٠١	٣ ٢٥٥	١ ٩٧٥	١٩٠	٥٣	٥٣٩	٣٦٣	٧٨٠	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
١٧ ١٥٥	-	٣٨٢	٦ ٤٤٤	٥ ٣٣٩	٤٩٥	٤٢٧	٩٦٨	١١٨	٣ ٣٣١	منظمة العمل الدولية
١٧ ٧٧٠	-	٤١٨	٥ ٠١٧	٧ ٢٥٥	٦٢٩	٥٩٧	١ ٨٥٥	٨٠٩	٣ ٣٢٥	منظمة الأمم المتحدة للثروة والعلوم والثقافة
٣٠٩	-	١٧	-	٢٩٧	(٤)	٢١٧	-	-	٨٤	منظمة الأمم المتحدة للتجارة
١٠٧	-	٧	-	١٠٠	-	١	٢١	-	٧٨	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
٥٥	-	-	٢٩	٦	-	-	-	-	٦	صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
٨٣	-	-	-	٨٣	-	٨٣	-	-	-	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأودورا)
١٢٧	-	٨	-	١١٤	٦	٥٢	٦	٥٧	(٧)	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مكتب خدمات المشاريع
٢٦ ٦٠١	-	٩٧٢	٦ ٢٤٧	١٩ ٣٣٢	٥٦٨	١ ٥٧٦	٣ ٤٩٣	٨ ٧٨٦	٥ ٤٠٨	منظمة الصحة العالمية
٨٣ ٤٤١	-	٢ ٨٥٥	٣٠ ٨٠٨	٤٩ ٧٢٨	٢ ٧٢٦	٣ ٥٤٩	٨ ٨٩٧	١٠ ٣٠٧	٢٤ ٢٦٩	مجموع الوكالات المنفذة التابعة للأمم المتحدة
١٢٦ ١١٧	٦٠٤٣	-	-	١٢٠ ٤٦٩	١٤ ٧٥٦	١٢٠ ٧٨	٢٩ ١٧١	٢٤ ٢٥٩	٢٠ ٦٠٤	الحكومات

الجدول ٧ (تابع)

المجموع	تكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان	الطموحات الإبداعية والتشغيلية	تكاليف الدعم التقني	مجموع تكاليف المشاريع	بنود متوقعة	المعدات والموارد	التدريب (الزيارات)	المقود من الباطن	خطة مسؤولة الموظفين	
١١٤ ٩٧٥	٣ ١٣١	-	١٥ ٩٦٨	١٩٥ ٣٧٦	٦ ٤٦٦	٩١ ٥٣٢	٣٦ ٣٤٥	٣٩ ٥٣٨	٤١ ٥٠٥	صندوق الأمم المتحدة للسكان ^(١)
٦٧ ٤٩٧	-	٧ ٣٥٤	٧٧٣	٦٤ ٨٧١	٥ ٦٨٨	٥٠٩٤	١٥ ٧٣٤	١٧ ٥١٥	٧١ ٣٣٩	المؤسسات الحكومية الدولية والوكالات الأخرى، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية
٤٩٧ ٨٧٥	٩ ٦٧٤	٥ ٣٤٩	٤٧٠٠٤٨	٤٣٠ ٨٥٤	٣٩ ٦٣٧	١٣٣ ٣٥٤	٨٩ ٦٤٣	٨١ ٦٠٤	١٠٧ ٧١٧	فترات فترة الستين الحالية (شاملة بتكاسم التكاليف)
٤٩٧ ١٢٠	٩ ٦٧٤	٥ ٣٤٩	٤٧٠٠٤٨	٤٣٠ ١٤٩						مضموناً من:
٧٠٥	-	-	-	٧٠٥						موارد تكاسم التكاليف
٤٩٧ ٨٧٥	٩ ٦٧٤	٥ ٣٤٩	٤٧٠٠٤٨	٤٣٠ ٨٥٤	٣٩ ٦٣٧	١٣٣ ٣٥٤	٨٩ ٦٤٣	٨١ ٦٠٤	١٠٧ ٧١٧	المجموع

(البيان الأول)

(الجدول ١-٤)

(الجدول ٤)

(١) تشمل تكاليف المشاريع المساعدة المقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يتعلق بمشروعات تشمل بمشاريع حكومية تبلغ ٧٣.٦ مليون دولار. وتزد تكاليف الدعم المتضمنة بهذه النفقات في الحاشية ٦ والجدول ٦.

الجدول ٤

الصندوق العام: المخصصات غير المنققة من تكاليف المشاريع

في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع المخصصات غير المنققة	المخصصات للسنوات المقبلة	فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦			
		المخصصات غير المنققة	النفقات	المخصصات	
٦ ٩١١	٢ ٨٥١	٢ ٠٦٠	١٠ ٤٤٧	١٢ ٥٠٧	الأمم المتحدة
٧	٧	-	١١٧	١١٧	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
١ ٢٧٢	١ ١٤٩	٢٢٢	١ ١٢٤	١ ٢٤٧	اللجنة الاقتصادية لأوروبا
٦٢٨	٥١١	١٢٧	١ ٢٦٩	١ ٤٩٦	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٢ ١٢٠	١ ٧٧١	٢٤٩	١ ٩٢٤	٢ ٧٧٢	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
٢٥٨	٢٣٤	٢٤	٣٢١	٢٤٥	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
١ ٢٣١	٥٩٢	٦٢٩	١ ٩٢٥	٢ ٥٦٤	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
٢ ٢٩٤	١ ٨٤١	١ ٤٥٢	٥ ٣٢٩	٦ ٧٨٢	منظمة العمل الدولية
٧ ٢١٥	٤ ٩٩٩	٢ ٢١٦	٧ ٢٥٥	٩ ٤٧١	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
-	-	-	٢٩٢	٢٩٢	منظمة الأمم المتحدة للطفولة
٩٢	-	٩٢	١٠٠	١٩٢	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
٤٧٩	٣٢٥	١٥٤	٦	١٦٠	صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
٢٩٨	١١٨	١٨٠	١١٤	٢٩٤	مكتب خدمات المشاريع
٥٠	-	٥٠	٨٢	١٣٢	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)
١٠ ٤٣٥	٧ ٣٧٧	٣ ١٠٨	١٩ ٣٢٢	٢٢ ٤٤٠	منظمة الصحة العالمية
٢٤ ٤٠٠	٢٢ ٧٢٥	١١ ٦٧٥	٤٩ ٧٣٨	٦١ ٤١٢	مجموع وكالات الأمم المتحدة المنفذة
١٠٨ ٣١٤	٧٦ ٦٩٥	٣١ ٦١٩	١٢٠ ٨٦٩	١٥٢ ٤٨٨	الحكومات
١١٨ ٥٢٥	٧١ ١١٨	٤٧ ٤٠٧	١٩٥ ٣٧٦	٢٤٢ ٧٨٢	صندوق الأمم المتحدة للسكان
٤٥ ٠١٩	٢٨ ١٥٥	١٦ ٨٦٤	٦٤ ٨٧١	٨١ ٧٣٥	المؤسسات الحكومية الدولية والوكالات الأخرى، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية
٢٠٦ ٢٥٨	١٩٨ ٦٩٢	١٠٧ ٥٦٥	٤٣٠ ٨٥٤	٥٢٨ ٤١٩	المجموع
	(الملاحظة ٥)	(الملاحظة ٥)	(الجدول ٣)		

(أ) يشمل المساعدة المقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يتعلق بمشتريات تتصل بمشاريع حكومية تبلغ ٧٢,٦ مليون دولار.

الجدول ٤-١

الجدول ١-٤

الصندوق العام: المخصصات غير المنفقة لخدمات الدعم التقني

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦					
مجموع المخصصات غير المنفقة	المخصصات للسنوات المقبلة	المخصصات غير المنفقة	النفقات	المخصصات	
٩٥٨	١ ٣٦٢	(٤٠٤)	٢ ٨١٦	٢ ٤١٢	الأمم المتحدة
٤ ٣١٦	٢ ٩٤٢	٢٧٢	٢ ٢٩٥	٢ ٧٦٨	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
٢٩٤	٢٦٨	٢٦	٢١٠	٢٢٦	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
١ ٤٤٠	١ ١١٧	٢٢٢	١ ٤٤٧	١ ٧٧٠	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
٩٨٥	٨٨٥	١٠٠	٨٦٨	٩٦٨	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
٢ ٠٥٨	٢ ٧٧٢	٢٨٦	٢ ٢٣٥	٢ ٥٢١	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
٤ ٦٧٩	٤ ٥٥١	١٢٨	٦ ٤٤٤	٦ ٥٧٢	منظمة العمل الدولية
٤ ٢٥٢	٤ ٠٦٩	٢٨٢	٥ ٠١٧	٥ ٢٠٠	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
١ ١٩٩	١ ١٤٢	٥٦	٢٩	٨٥	صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
٥ ٨٨٨	٥ ٢٨٠	٦٠٨	٦ ٣٤٧	٦ ٩٥٥	منظمة الصحة العالمية
٢٧ ١٦٩	٢٥ ٣٩٠	١ ٧٧٩	٢٠ ٨٠٨	٢٢ ٥٨٧	مجموع وكالات الأمم المتحدة المنفذة
١٨ ١٧٣	١٥ ٩٠١	٢ ٢٧٢	١٥ ٩٦٨	١٨ ٢٤٠	صندوق الأمم المتحدة للسكان
٤٢	-	٤٢	٢٧٢	٢١٥	المؤسسات الحكومية الدولية والوكالات الأخرى، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية
٤٥ ٢٨٥	٤١ ٢٩١	٤ ٠٩٤	٤٧ ٠٤٨	٥١ ١٤٢	المجموع
	(الملاحظة ٥)	(الملاحظة ٥)	(الجدول ٢)		

الجدول ٥

الصندوق العام: اعتمادات ونفقات ميزانية الخدمات الإدارية وخدمات دعم

البرامج لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد غير المرتبط به حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	النفقات لفترة ١٩٩٧-١٩٩٦				الاعتمادات لفترة ١٩٩٧-١٩٩٦ (الملاحظة ٦)	البرامج
	النفقات لفترة ١٩٩٥-١٩٩٤	المجموع	الالتزامات غير المصنفة	المدفوعات		
١١٦	٢ ٧٣٨	٤ ١١٧	١٨٨	٢ ٩٢٩	٤ ٢٣٢	الأول - التوجيه التنفيذي والإدارة
٦٩٩	٢٠ ٦٦٩	٢٥ ٢٥٦	٢ ٤٩٠	٢٢ ٨٦٦	٣٦ ٠٥٥	الثاني - الخدمات الإدارية وخدمات الإعلام والملاقات الخارجية
٤٠٢٩	٢٤ ٦١٧	٢٥ ١٠٤	٦٤٧	٢٤ ٤٥٧	٢٩ ١٤٢	الثالث - تخطيط البرامج وتقييمها ورصدها
١٠ ٠٩٦	٤٧ ١٥٦	٥٧ ٣١٩	٨٦٠	٥٦ ٤٥٩	٦٧ ٤١٥	الرابع - الدعم البرنامجي الميداني
١٤ ٩٥٠	١٠٦ ١٨٠	١٢١ ٨٩٦	٤ ١٨٥	١١٧ ٧١١	١٣٦ ٨٤٦	إجمالي الاعتمادات والنفقات
٨٣٦	(١٠ ٧٩٧)	(١٠ ٨٣٦)	(ب)		(١٠ ٠٠٠)	مطروحة منسبة: الائتمانات والإيرادات
١٥ ٧٨٦	٩٥ ٣٨٢	١١١ ٠٦٠			١٢٦ ٨٤٦	صافي الاعتمادات والنفقات

(بيان الأول)

(أ) الاعتمادات حسبما وافق عليها مجلس الإدارة في الدورة العادية الثالثة المقرر (٢٥/٩٥).

(ب) انظر الملاحظة ٦.

الجدول ٦

الصناديق الاستثمارية: بيان حسابات فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد غير المنقذ في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	مجموع النفقات	تكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان	الخدمات الإدارية والخدمات التشغيلية		مجموع الأموال المتاحة	الخزائن وإيرادات متنوعة (صافي النفقات)			الرصيد غير المنقذ في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦	الصناديق الاستثمارية
			مشاريع	مشتريات		التحويلات والتسديدات	التبرعات المستلمة			
١٠٨٧	٦٥٠	٣١	-	٦١٩	١٧٣٧	١١٥	-	١١٨٨	٤٣٤	الصناديق الاستثمارية المتعددة الأطراف
٣٤٩١	٢٤٩٨	٩١	٤١	٢٣٦٦	٥٩٨٩	٤٣٦	-	٢٨١٨	٢٧٣٥	اسبانيا
(١٥٣)	٦٧٥	٣٧	-	٦٤٣	٥٣٢	١٦	(٩٥)	٥٠٧	٩٤	استراليا
١٤٧٥	٢٩٦	٧	١٧	٢٨٧	١٧٧١	-	-	١٧٧١	-	ألمانيا
٢٣٦٠	٥٧٠	٢٤	٣	٥٤٣	٢٩٣٠	١٩٦	(٧٠٠)	١٣٦٥	١٥٦٩	إيطاليا
١١٧	٢١٠	١٠	-	٢٠٠	٢٢٧	١٦	-	١٨٢	١٢٩	بلجيكا
٤١	٣	-	-	٣	٤٤	٤	-	-	٤٠	البنك الدولي للإدشاء والتعمير - أفغولا
٢٥٤	٤٤٠	٢١	-	٤١٩	٦٩٤	٢٣	١٠٣	٤٦٣	١٠٥	احتياجات منع الحمل في بلدان نامية مختارة
٢٧٣٩	٢٠٤١	٦٨	-	١٩٧٣	٥٧٨٠	١٧٥	-	٥٥٥٦	٤٩	الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة/ صندوق الخليج العربي
٤٥٧	٢١٣	١٠	-	٢٠٣	٦٧٠	٣٩	-	٥٢٠	١١١	الاتحاد الاقتصادي الأوروبي
١٣٧	٣٣٨	١٦	-	٣٢٢	٤٧٥	١٨	(١١٧)	٤٥٩	١١٥	الجمهورية العربية السورية
٦٢٠	٣٠٦	١٥	-	٢٩١	٩٢٦	٢٣	-	٩٠٣	-	الدانمرك
٧٧١	١١٢٠	٥٦	(٣)	١٠٦٧	١٨٤١	٩١	-	١١٥٣	٥٩٧	الرابطة الكندية للصحة العامة
٤٧	١٢٩	٦	-	١٢٣	١٧١	٦	-	٤٩	١١٦	السويد
١٠٢	٧٩	٢	٣	٧٤	١٨١	٥	(١٠٤)	٢٨٤	(٤)	سويسرا
-	-	-	-	-	-	-	(١٠٠)	١٠٠	-	صندوق الخليج العربي
٢٠٠	٦	-	-	٦	٢٠٦	٢١	-	٩٥	٩٠	صندوق والاس العالمي
(٣)	١٢	-	-	١٢	١٠	-	-	-	١٠	عمان
٨٨٤	٦٠٤	٢٧	٢	٥٧٥	١٤٨٨	١٩٢	-	-	١٢٩٦	فردسا
٦١٦	٦٤٣	١٧	١٨	٦٠٨	١٢٥٩	٤٨	(١١)	١١٠٧	١١٥	فنلندا
١٦٩	-	-	-	-	١٦٩	٧	-	١٦٢	-	كندا
٦٤٦	٧٤٧	٢٨	١٣	٧٠٦	١٢٩٢	٨٥	-	٢٥٥	١٠٥٣	لبنان
٢٣٩١	٢٨٥١	١٢٩	٤	٢٧١٨	٥٢٤٢	١٩٧	(١٤٧)	٤٢٦٩	٩١٨	لكسمبرغ
٣٠٠	-	-	-	-	٣٠٠	٣١	-	-	٢٦٩	المملكة المتحدة
٢٠	٢٦	-	-	٢٦	٤٦	٢	-	٦	٢٨	منظمة البلدان المصدرة للنفط
١١٣	٢٠٩	-	-	٢٠٩	٣٢٢	١٠	(٢٤)	١٢٩	٧٠٧	منظمة غير حكومية (أندو - هلثي - بيرو)
٣	-	-	-	-	٣	٣	(٢٧٥)	٢٧٥	-	مؤسسة روكفيلير
٩٢	٧٥	٢	-	٧٢	١٦٨	٢	(٢٩٧)	-	٤٦٣	مؤسسة هولت
-	-	-	-	-	-	٧	(٣٣)	-	٣١	النرويج
٦٦٩	٧٤٧٤	٣٣٨	٢٨	٧٠٥٨	١٤٠٩٣	٢٢٧	٢٧٥	١٢٠٥٧	٥٢٩	النمسا
										نوراد

الرصيد غير المنفق في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧	مجموع التبرعات	الرصيد غير المنفق في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٦	التبرعات المستلمة	التحويلات والتسديدات	الفوائد وإيرادات متنوعة (صافي النفقات)	مجموع الأموال المتاحة	الخدمات الإدارية والخدمية التشغيلية	تكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان	الخدمات التشغيلية	النفقات	النفقات	النفقات
١٠	-	٩	-	-	١	١٠	-	-	-	-	-	-
٩	-	-	٩	-	-	٩	-	-	-	-	-	-
٥ ٤٩٠	٥ ٢٧٤	١ ٣٥٨	٩ ٢٧٧	-	٢٢٩	١٠ ٨٦٤	٥٩	٥ ٠٨٨	١٠ ٨٦٤	٢٢٩	١٠ ٨٦٤	١٠ ٨٦٤
١٢٣	٤٢	١٦١	-	-	١٤	١٧٥	-	٢٨	١٧٥	١٤	١٧٥	١٧٥
٢٨٤	٩١	٢٤٢	-	-	٢٢	٢٧٥	-	٨٦	٢٧٥	٢٢	٢٧٥	٢٧٥
٢٢ ٥١٨	٢٧ ٦٧٢	١٧ ٩٨٩	٤٦ ٠٥٤	(١ ١٧٠)	٢ ٧٦٧	٦٠ ١٩٠	١٨٠	٢٦ ٣٧٠	٦٠ ١٩٠	٢ ٧٦٧	٦٠ ١٩٠	٦٠ ١٩٠

الملاحظة ٦

الصناديق الاستثمارية الأخرى

البرامج العالمي للسلع الأساسية لوسائل منع الحمل - الحاشية ٩	المؤتمر الدولي للسكان والتنمية	شركاء في التنمية	صندوق رافايل م. سلايس للهبات	منظمة الأمم المتحدة للطفولة	جائزة الأمم المتحدة للسكان
٥ ٨٣٧	١ ١٣١	٥٤	-	-	-
٢٧٦	٤٦٨	-	-	-	-
١ ٠٧٠	١ ٤٧١	-	-	-	-
٦٦١	٢١	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-
٧٧٧	٩٥	-	-	-	-
٨ ٥٨١	٢ ١٨٦	٥٤	-	-	-

خدمات المشتريات

أماديا

المرحلة ١	المرحلة ٢	برنامج صحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة في بورتوريكو	غينيا	البرازيل	البنك الدولي للإقراض والتعمير
-	-	-	-	-	-
٢٤٧	٢ ١٥٩	١٥٢	-	-	-
٢٩	١٢٩	٦	-	-	-
١٠٦	٥٢١	٢٥	-	-	-
٧٨	(٥٤)	(٧)	-	-	-
١ ٥٧٠	٦ ٣٥٨	٢٠٢	-	-	-
١٩٣	١ ١٢٩	٥٣	-	-	-
٢٧	٢٥٤	١٧	-	-	-
١٧٧	٧٨٢	٢٧	-	-	-
٢٧٢	٦٠	٣	-	-	-
٢٥	٢١١	١٥	-	-	-
١٨	٢٥٨	١٢	-	-	-
٢	٨٩	٤	-	-	-
٢٨٣	١٩٢	١٠	-	-	-
١	٢	-	-	-	-

الصناديق الاستثمارية	الرصيد غير المنفق في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦	التبرعات المستلمة	التحويلات والتسديدات	الفوائد وإيرادات متنوعة (صافي المنفقات)	مجموع الأموال المتاحة	دفقات المشاريع	الخدمات الإدارية والخدمات التشغيلية	تكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان	مجموع المنفقات	الرصيد غير المنفق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧
الجماعة الاقتصادية الأوروبية	-	٢٠٨	-	٧٧	٢٢٥	١٥٥	-	٨	١٦٢	٧٢
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	-	٨	-	-	٨	٨	-	-	٨	-
الدانمرك	-	٤٦١	-	٢	٤٦٣	-	-	-	-	٤٦٢
الرابطة الكندية للصحة العالمية	-	١٩٩	-	-	١٩٩	١٦٢	-	٨	١٧٠	٢٩
سري لانكا	٢٢	١ ٩٩٨	-	٢٠	٢ ٠٤٠	١ ٦٨٨	-	٨٤	١ ٧٧٢	٢٦٨
فنلندا	٩٢٥	-	-	٤٢	٩٦٨	٦٧٤	-	٢٤	٧٠٨	٢٦٠
كندا	(٦٥٩)	٨ ٩٢٢	-	١١٥	٨ ٢٧٨	٧ ٦٧٧	-	٢٨١	٨ ٠٠٨	٢٧٠
غانا	٦٢	-	(٦٩)	١	(٦)	(٧)	-	-	(٧)	١
مصرف التنمية الآسيوي	٨٨	-	-	١٠	٩٨	-	-	-	-	٩٨
المملكة المتحدة										
باكستان	١ ٢٧١	٥ ٨٤٦	-	٢٠٥	٧ ٥٢٢	٥ ٦٥٩	-	٢٨٤	٥ ٩٤٢	١ ٥٧٩
بوليفيا	-	٦٠٩	-	٢٢	٦٣٢	٢٤١	-	١٧	٢٥٢	٢٧٩
هولندا	٦	-	-	-	٦	٦	-	-	٦	-
المجموع	٩ ٠٥٦	٢٧ ٠٤١ (٢٢٨)	١ ٢٢٤	٤ ٠٩١	٢٧ ٠٩٢	٢٨ ٨٨٠	-	١ ٤٤٥	٢٠ ٢٢٥	٦ ٧٦٨
	٢٢ ٦٦٧	٧٥ ٦٨٩	٥ ٦٠٢	٤ ٠٩١	١٠٩ ٠٥٠	٥٨ ٢٤٢	١٨٠	٢ ٦٦١	٦١ ١٨٢	٤٧ ٨٦٧
(البيان ١)										
(البيان ١ والملاحظة ٤)										
(البيان ٢ والملاحظة ٥)										

الجدول ٧
الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصناديق الاستثمارية		الصندوق العام		
١٩٩٥	١٩٩٧	١٩٩٥	١٩٩٧	
-	-	٥	١٦	حسابات جارية تدر فوائد
٢	-	٢٤٦	٣٥٦	حسابات قصيرة الأجل
٧ ٢١٥	١٣ ٤٩٦	١٣٨ ٢٠٠	٨٤ ٠٥٠	ودائع لأجل
٦٣٠	١ ٤٩٨	٤١ ١٥٩	٥٢ ١٧١	سندات وأذونات
٧ ٨٤٧	١٤ ٩٩٤	١٧٩ ٦١٠	١٣٦ ٥٩٣	المجموع (الملاحظة (أ) أدناه)

(أ) يشمل المبلغ الذي يمثل مجموع الاستثمارات في إطار الصندوق العام وقدره ١٣٦,٦ مليون دولار (١٩٩٥: ١٧٩,٦ مليون دولار) مبلغاً قدره ٣٩,٥ مليون دولار (١٩٩٥: ٤٣ مليون دولار) يحتفظ به للصناديق الاستثمارية (انظر البيان الثاني).

يقدم صندوق الأمم المتحدة للسكان المساعدة إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال وبلدان أخرى عند طلبها المساعدة في معالجة قضايا الصحة الإنجابية والقضايا السكانية، وبرفع مستوى الوعي بهذه القضايا في جميع البلدان، مثلما فعل دائما منذ مولده.

ومجالات العمل الرئيسية الثلاثة للصندوق هي: المساعدة على كفاءة حصول الجميع على الرعاية الصحية الإنجابية، بما فيها تنظيم الأسرة والصحة الجنسية، لجميع الأزواج والأفراد بحلول عام ٢٠١٥ أو قبل ذلك؛ ودعم الاستراتيجيات السكانية والإنمائية التي تمكن من بناء القدرات في مجال البرمجة السكانية؛ وتعزيز الوعي بالقضايا السكانية والإنمائية، والدعوة إلى تعبئة ما يلزم من موارد وإرادة سياسية لتحقيق الأهداف المرجوة في مجالات عمله.

ويسترشد الصندوق بمبادئ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (١٩٩٤) ويعززها. وعلى وجه الخصوص، يؤكد الصندوق التزامه بالحقوق الإنجابية والمساواة بين الجنسين، ومسؤولية الذكور، وباستقلال المرأة وتمكينها في كل مكان. ويؤمن الصندوق بأن ضمان هذه الحقوق وتعزيزها وتعزيز رفاه الأطفال، ولا سيما الطفلات، هي جميعاً أهداف إنمائية في حد ذاتها. ولجميع الأزواج والأفراد الحق في أن يقرروا بحرية ومسؤولية عدد أطفالهم ومدى المباشرة بينهم، فضلا عن الحق في الحصول على المعلومات والوسائل لبلوغ ذلك.

كما يؤمن الصندوق بأن تحقيق هذه الأهداف سيسهم في تحسين نوعية الحياة وفي تحقيق الهدف المقبول عالمياً المتمثل في تثبيت عدد سكان العالم. ونحن أيضاً نؤمن بأن هذه الأهداف جزء لا يتجزأ من جميع الجهود المبذولة لتحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية مطردة مستدامة تلبى الاحتياجات البشرية، وتكفل الرفاه وتحمي الموارد الطبيعية التي تعتمد عليها الحياة كلها.

ويسلم الصندوق بأن حقوق الإنسان جميعها، بما فيها الحق في التنمية، حقوق عالمية لا تتجزأ، ومتراصة يقوم بعضها على بعض حسبما جاء في برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمية للتنمية الاجتماعية، ومنهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة وغيرها من الصكوك المتفق عليها دولياً.

ويلتزم الصندوق، بوصفه المنظمة الرائدة بالأمم المتحدة لمتابعة وتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، التزاماً كاملاً بالعمل في شراكة مع الحكومات وجميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة، والمصارف الإنمائية، ووكالات المعونة الثنائية، والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني. وهو يقدم دعماً قوياً إلى نظام المنسقين المقيمين التابع لمنظومة الأمم المتحدة ولأجل تنفيذ جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

وسيساعد الصندوق على تعبئة الموارد من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء، عقب الالتزامات التي قطعتها جميع البلدان على نفسها في برنامج العمل بأن تكفل تحقيق أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

الملاحظة ٢ - موجز للسياسات المحاسبية الهامة
تعكس البيانات المالية تطبيق السياسات المحاسبية الهامة التالية:

(أ) الإيرادات

تسجل جميع إيرادات صندوق الأمم المتحدة للسكان (بما فيها التبرعات المعلنة من الحكومات، والإيرادات الآتية من الاستثمارات، والإيرادات المتنوعة، باستثناء المساهمات في تقاسم التكاليف والصناديق الاستثمارية والفائدة على الرصيد المشترك بين الصناديق)، وذلك على أساس الاستحقاق.

(ب) النفقات

تقيد جميع النفقات على أساس الاستحقاق، وذلك باستثناء النفقات المتصلة باستحقاقات الموظفين وبالمشاريع التي تنفذها الحكومات والمنظمات غير الحكومية، فهي تقيد على أساس المصروفات. وتشمل نفقات المشاريع الالتزامات غير المصفاة التي دخلت فيها الوكالات المنفذة فيما يتعلق بالسلع والخدمات التي توجد لها اعتمادات في ميزانيات المشاريع لعام ١٩٩٧ وتم التعاقد عليها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

(ج) أسعار الصرف

يبلغ عن التبرعات المعلنة بعملات غير دولارات الولايات المتحدة بما يعادلها من دولارات الولايات المتحدة محولة بسعر صرف الأمم المتحدة المعمول به الساري في تاريخ البيانات المالية، أو في تاريخ الدفع إذا كانت مدفوعة.

والأرباح والخسائر الناجمة عن تسويات أسعار الصرف بفضل مدفوعات التبرعات تسجل كعوض عن هذه التبرعات. أما الأرباح والخسائر الصرفية الناشئة عن تحصيل التبرعات المعلنة بعملة معينة ولكنها دفعت بعملة أخرى، فتسجل بوصفها تسويات صرفية عند تحصيل التبرعات. وقد سجل سائر تسويات أسعار الصرف بوصفه إيرادات متنوعة.

ولأغراض المعالجة المحاسبية للأصول والخصوم والمعاملات وحفظ السجلات المالية الأخرى، تحول العملات الأخرى إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر صرف الأمم المتحدة المعمول به الساري في تاريخ الإبلاغ أو المعاملة.

(د) النفقات الرأسمالية

تحمل التكلفة الكاملة للمعدات غير الاستهلاكية المستخدمة في الأغراض الإدارية على ميزانية فترة السنتين للصندوق في السنة التي تشتري فيها تلك المعدات. ويحتفظ بقائمة جرد تشمل جميع المعدات

غير الاستهلاكية (وتعرف بأنها مفردات المعدات التي تبلغ قيمة كل وحدة منها ١ ٥٠٠ دولار أو أكثر، التي تظل صالحة للاستعمال لمدة خمس سنوات على الأقل، ومفردات المعدات المدرجة في أية قوائم خاصة ويحتفظ بشأنها بسجلات جرد رسمية).

(هـ) تكاليف دعم الوكالات وخدمات الدعم التقني

تمثل تكاليف دعم الوكالات ما للوكالات المنفذة من تكاليف دعم إدارية مستحقة متكبدة في الإدارة (التقنية وغيرها) للبرامج والمشاريع التي يمولها صندوق الأمم المتحدة للسكان.

وهذه المبالغ ترد في البيان الأول والجدول ٣. وتشمل المبالغ المدرجة بوصفها خدمات تقنية تكاليف موظفي الدعم التقني الفنيين، وموظفي الدعم الإداري والتكاليف الإدارية الأخرى ذات الصلة، وتمثل تكاليف الخدمات الإدارية والتنفيذية الخاصة بالمشاريع القطرية نسبة مئوية من نفقات المشاريع السنوية التي أذن مجلس الإدارة بتسديدها عن هذه الخدمات. أما تكاليف الخدمات الإدارية والتنفيذية للمشاريع المشتركة بين البلدان، فهي تمثل التكاليف الفعلية المستحقة للوكالات المنفذة ولا تمثل نسبة مئوية من نفقات المشاريع السنوية.

(و) المشتريات التي تسترد قيمتها

وافق مجلس الإدارة في دورته الأربعين، المعقودة في عام ١٩٩٣، على أن تقيد الأموال التي يتلقاها الصندوق لشراء اللوازم والمعدات والخدمات نيابة عن الحكومات أو الوكالات المتخصصة أو غيرها من المنظمات الحكومية الدولية أو الوكالات غير الحكومية الأخرى، وبناء على طلبها، بوصفها أموالاً استثمارية. وترد هذه الأنشطة في الجدول ٦، بوصفها خدمات مشتريات.

وتمشيا مع هذا القرار، يجري التسديد بالكامل للصندوق قبل الاضطلاع بأنشطة الشراء فيما يتعلق بجميع التكاليف المتصلة بالمشتريات، بما في ذلك رسم خدمات المشتريات بالمعدل الذي تحدده المديرية التنفيذية. وهذا الرسم يحسب كإيرادات متنوعة.

(ز) عرض البيانات المالية

بناءً على توصية لجنة التنسيق الإدارية بشأن المعايير المحاسبية الموحدة المشتركة بين المنظمات ومواءمة عرض البيانات المالية، اعتمد الصندوق الشكل الموصى به لفترة السنتين الجارية. ويميز العرض بين مختلف أنواع الصناديق التي يديرها صندوق الأمم المتحدة للسكان.

وقد أعيد تصنيف بعض الأرصدة المقارنة و/أو بعض أنواع العمليات بحيث تلائم الشكل الجديد للبيانات المالية بدرجة أكبر أو تعكس طبيعة العمليات.

الملاحظة ٣ - تبرعات قيد التحصيل من حكومات

فيما يلي التبرعات التي أعلنتها الحكومات للموارد العامة للسنة الجارية وللسنوات سابقة ولم تدفع حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧:

(بآلاف دولارات)

الولايات المتحدة)

٢٠٠	١٩٩٣ والسنوات السابقة
١١	١٩٩٤
٢٢	١٩٩٥
٣ ٣٣٥	١٩٩٦
١٧ ٥٠٢	١٩٩٧
<u>٢١ ٠٧٠</u>	المجموع (البيان الثاني)

دفع حتى ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٨، من التبرعات المعلنة قيد التحصيل، المبينة أعلاه، مبلغ ٧٠٢ ٣٩٢ ١٧ من الدولارات.

الملاحظة ٤ - الإيرادات المتنوعة الآتية من خدمات المشتريات

بالنسبة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، حصلت رسوم خدمات مشتريات قدرها ١,٥ مليون دولار (١٩٩٥ : ٣ ملايين دولار، وهي مبينة في الجدول ٦ بوصفها تكاليف لدعم المشاريع. وبلغت النفقات المتكبدة ٠,٩ مليون دولار (١٩٩٥ : ٠,٤ مليون دولار) مما نتج عنه إيراد صاف قدره ٠,٦ مليون دولار (١٩٩٥ : ٢,٦ من ملايين الدولارات) على النحو المبين في الجدول ٧.

الملاحظة ٥ - المخصصات غير المنفقة

الصندوق العام

في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، بلغت المخصصات غير المنفقة التي كانت قد خصصت للصندوق العام التابع لصندوق الأمم المتحدة للسكان، لأجل المشاريع ولأجل خدمات الدعم التقني، ٣٥٢ مليون دولار، على النحو التالي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

المجموع	السنوات المقبلة	١٩٩٧
٣٠٦ ٢٥٨	١٩٨ ٦٩٣	١٠٧ ٥٦٥
<u>٤٥ ٣٨٥</u>	<u>٤١ ٢٩١</u>	<u>٤ ٠٩٤</u>
٣٥١ ٦٤٣	٢٣٩ ٩٨٤	١١١ ٦٥٩

ومجموع المخصصات غير المنفقة البالغ ٣٥٢ مليون دولار تجاوز الموارد المتاحة في الصندوق العام البالغة ٧٤ مليون دولار (الموارد العامة ١١ مليون دولار والاحتياطي التنفيذي ٦٣ مليون دولار) بما قدره ٢٧٨ مليون دولار. ومن المخصصات للسنوات المقبلة هناك ١٥٦ مليون دولار لعام ١٩٩٨.

إلا أنه وفقا للنظام المالي والقواعد المالية تخضع المخصصات دائما لتوافر الموارد.

الصناديق الاستثمارية

فيما يلي الرصيد الإجمالي للمخصصات غير المنفقة وللموارد المتاحة في الصناديق الاستثمارية في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

<u>الموارد المتاحة</u>	<u>المخصصات غير المنفقة</u>	
٤٧ ٠٣٠	٢٥ ٦٥٣	الصناديق الاستثمارية - عام
٥ ٨٣٧	١ ٩١٨	البرنامج العالمي لوسائل منع الحمل
٤٧ ٨٦٧	٢٧ ٥٧١	المجموع

الملاحظة ٦ - الخدمات الإدارية وخدمات دعم البرامج

تتألف المبالغ المقيدة لحساب نفقات الخدمات الإدارية وخدمات دعم البرامج، في الجدول ٦، مما يلي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

<u>١٩٩٥-١٩٩٤</u>	<u>١٩٩٧-١٩٩٦</u>	
٥ ٠٩١	٦ ٠٤٣	تكلفة دعم المشاريع التي تنفذها حكومات (الجدول ٣)
٤ ٥٠٤	٣ ٦٣١	تكلفة الدعم المسددة من المساعدة التي تقدم في عملية الشراء بالنسبة للمشاريع الحكومية (الجدول ٣)
٩ ٥٩٥	٩ ٦٧٤	
١ ٢٠٢	١ ١٦٢	تكلفة دعم المشاريع في إطار ترتيبات الصناديق الاستثمارية (الجدول ٦)
<u>١٠ ٧٩٧</u>	<u>١٠ ٨٣٦</u>	المجموع

الملاحظة ٧ - العملات غير القابلة للتحويل إلى حين توافر اعتماد بدولارات الولايات المتحدة من برنامج

الأمم المتحدة الإنمائي

أدرج مخصص لشطب أحد الأصول من العملات غير القابلة للتحويل بمبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار، لبيان المبالغ المقدرة بأكثر من قيمتها بالعملية التشيكية السابقة، الكورونا، مقابل سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة.

الملاحظة ٨ - حسابات القبض وحسابات الدفع

(أ) حسابات القبض والنفقات المؤجلة

بالنسبة للصندوق العام تتألف حسابات القبض والنفقات المؤجلة الأخرى على النحو الوارد في البيان الثاني، مما يلي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

١٩٩٥	١٩٩٧	
٢٠٩	٤٨٤	سلف للموظفين والخبراء الاستشاريين
٨٧٤	٢٤٩	نفقات مؤجلة
<u>١٠٨٣</u>	<u>٧٣٣</u>	المجموع

الصناديق الاستثمارية، تمثل الأرصدة الواردة في البيان الثاني النفقات المؤجلة.

(ب) حسابات دفع الصندوق الاستثماري

تتألف حسابات الدفع الواردة في البيان الثاني مما يلي (بآلاف دولارات الولايات المتحدة):

١٩٩٥	١٩٩٧	
٢٠٤٩	٤١٨٥	الالتزامات غير المصفاة لميزانية فترة السنتين
٢	٣٧	النقدية الواردة التي تنتظر إيضاحاً ^(١)
٧٥	١١٣	حسابات دفع متنوعة
<u>٢١٢٦</u>	<u>٤٣٣٥</u>	المجموع

(أ) المبالغ الواردة، ولكن لم يحدد الغرض الذي دفعت من أجله، يحتفظ بها في صورة حسابات دفع ريثما يحدد الغرض منها، وعندئذ تسجل على النحو المناسب.

الملاحظة ٩ - البرنامج العالمي لوسائل منع الحمل

في الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٦ وافق المجلس التنفيذي على إنشاء برنامج عالمي لوسائل منع الحمل يدار كصندوق استثماري. ووفقاً لهذا المقرر، حولت ٥ ملايين دولار من الموارد العامة غير المنفقة إلى ذلك البرنامج في عام ١٩٩٦. وفي عام ١٩٩٧، تسلم الصندوق تبرعات إضافية قدرها ١ ٦٦٧ ٠٠٠ دولار لحساب البرنامج. وترد التغييرات الحادثة في هذا الصندوق الاستثماري تحت عنوان "صناديق استثمارية أخرى" في الجدول ٦.

الملاحظة ١٠ - احتياطي أماكن العمل الميدانية

في الدورة الثامنة والثلاثين، المعقودة في عام ١٩٩١، وافق مجلس الإدارة على إنشاء احتياطي لأماكن العمل الميدانية قيمته ٥ ملايين دولار لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣، على النحو الموضح في البيان الثاني، وأذن المجلس للمديرة التنفيذية بالسحب منه لتمويل حصة صندوق الأمم المتحدة للسكان من تكاليف تشييد أماكن العمل المشتركة برعاية الفريق الاستشاري المشترك المعني بالسياسات.

وخلال عام ١٩٩٤، حصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مليون دولار كسلفة تحت حساب تكلفة تشييد أماكن عمل مشتركة.

الملاحظة ١١ - الاحتياطي التشغيلي

وفي الدورة السادسة والثلاثين لمجلس الإدارة، المعقودة في عام ١٩٨٩ حدد مستوى الاحتياطي التشغيلي بمبلغ ٤٥ مليون دولار. وفي الدورة الثامنة والثلاثين لمجلس الإدارة، المعقودة في عام ١٩٩١، نقح مستوى الاحتياطي وحدد بنسبة ٧٠ في المائة من إيرادات الموارد العامة لكل سنة من خطة عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان. وتمشيا مع هذا المقرر، رفع مستوى الاحتياطي التشغيلي إلى ٦٣ مليون دولار في عام ١٩٩٥.

الملاحظة ١٢ - برنامج صغار الموظفين الفنيين

بلغ رصيد الأموال الواردة من حكومة كندا لبرنامج صغار الموظفين الفنيين ٢٠٦ ٠٠٠ دولار في بداية فترة السنتين. وخلال فترة السنتين، وردت أموال إضافية قدرها ٢٢٢ ٠٠٠ دولار (١٩٩٥: ٢١٨ ٠٠٠ دولار) وتم إنفاق ٣١١ ٠٠٠ دولار (١٩٩٥: ٣٥٦ ٠٠٠ دولار) مما نجم عنه رصيد قدره ١١٧ ٠٠٠ دولار (١٩٩٥: ٢٠٦ ٠٠٠ دولار) على النحو الموضح في البيان الثاني.

الملاحظة ١٣ - البرامج السكانية الخاصة

وفي الدورة السابعة عشرة، المعقودة في عام ١٩٧٤، أذن مجلس الإدارة لصندوق الأمم المتحدة للسكان باستلام تحويلات نقدية من الحكومات وتحويلها إلى برامج سكانية خاصة معينة. وفي فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، تسلم الصندوق وحول تحويلات نقدية قيمتها ٣٤,٣ مليون دولار، على النحو التالي بآلاف دولارات الولايات المتحدة.

المجموع	الجهات المانحة					الجهة المتلقية
	بلجيكا	كندا	اليابان	النرويج	هولندا	
٣٢ ١١٠	١٦٣	٢ ٧٥٧	٢٠ ٧٠٠	-	٨ ٤٩٠	الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة
١ ٤٩٩	-	-	-	٤٩٨	١ ٠٠١	مجلس السكان
٥٣٢	-	-	-	٢٤٤	٢٨٨	الاتحاد الدولي للدراسات السكانية العلمية
١٨٤	-	-	-	١٨٤	-	المجلس الدولي المعني بتنظيم البرامج السكانية
٢٤ ٣٢٥	١٦٣	٢ ٧٥٧	٢٠ ٧٠٠	٩٢٦	٩ ٧٧٩	المجموع

وهذه المبالغ لم ترد في البيانات المالية.

الملاحظة ١٤ - الممتلكات غير المستهلكة

في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، كانت التكلفة الأصلية المقدره للممتلكات غير المستهلكة في المقر ٢,٨ من ملايين الدولارات (٣,٥ ملايين دولار، في عام ١٩٩٥) وفي المكاتب القطرية ٦,٢ ملايين دولار (٢,٥ من ملايين الدولارات في عام ١٩٩٥). وهذا لا يشمل الأصول المشتراة لأنشطة المشاريع.

الملاحظة ١٥ - المخزونات

في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، كان الصندوق يمتلك مخزونات من وسائل منع الحمل قيمتها ٤٣٢ ٠٠٠ دولار، وهي محفوظة في مباني الجهة الصانعة كجزء من البرنامج العالمي لوسائل منع الحمل.

الملاحظة ١٦ - الالتزامات الآجلة

في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، قدرت الخصوم الطارئة الناتجة عن استحقاقات انتهاء الخدمة التي قد يتعين على الصندوق دفعها لموظفيه في السنوات المقبلة بمبلغ ٤ ملايين دولار (٣,٢ ملايين دولار في عام ١٩٩٥) فيما يتعلق بمنحة الإعادة إلى الوطن ومليون دولار (٠,٥ مليون دولار في عام ١٩٩٥) فيما يتعلق بتعويضات انتهاء الخدمة.

وتقدر التكاليف المتعلقة بالإجازات السنوية المستحقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ بمبلغ ٣,٨ ملايين دولار.

الملاحظة ١٧ - استحقاقات المعاشات التقاعدية

صندوق الأمم المتحدة للسكان هو منظمة عضو مشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يتصل بذلك من استحقاقات. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة للاستحقاقات ممولة

ومحددة. ويتألف الالتزام المالي للمنظمة تجاه الصندوق المشترك من مساهمتها الإلزامية التي حددتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإضافة إلى أي حصة من أي مدفوعات لسداد العجز الاكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام المالي لصندوق المعاشات التقاعدية. ومدفوعات العجز هذه لا تكون واجبة السداد إلا إذا طلبت الجمعية العامة تطبيق المادة ٢٦، بعد أن تتقرر الحاجة إلى سداد مدفوعات العجز استناداً إلى تقييم الاكتفاء الاكتواري للصندوق المشترك في تاريخ التقييم.

